



مجلة

الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية

يشرف على إصدارها قسم الشريعة الإسلامية

بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

(مجلة علمية محكمة)

تنشر البحوث العلمية الأصيلة في العلوم الإسلامية

السادس والخمسون

ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ - فبراير ٢٠١٥ م

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

مستويات العدد القسم الأول

افتتاحية العدد

كلمة التحرير

تقديم

بين يدي العدد

القسم الثاني: الأبحاث

- ١- أسباب اختلاف المفسرين د. لافي مطلق مذهل العازمي
- ٢- المبادئ التربوية المستنبطة من علم المكي والمدني في مادة: علوم القرآن والتفسير الباحثة: شيراز بنت أحمد بن أحمد بن عبد الله
- ٣- الأحاديث الواردة في تحريم دماء المسلمين والمعاهدين أ.د. جمعان بن أحمد الزهراني
- ٤- علم الحديث بين الرواية والدراية أ.د. فتح الدين محمد أبو الفتح بيانوني
- ٥- إتلاف المحدثين لكتيبهم أسبابه وأثره على الراوي والمروي أ.د. صالح بن عبد الله بن شديد الصياح
- ٦- مقاصد الشريعة ودورها في بيان السنة النبوية د. أحمد بن عبد الله بن محمد الشعبي
- ٧- سؤال الفرق وتطبيقاته في النوازل الفقهية المعاصرة "دراسة أصولية تطبيقية" أ.د. مشعل بن غنيم المطيري
- ٨- مناهج الحنفية في ترتيب الموضوعات الأصولية أ.د. يوسف أحمد محمد البدوي
- ٩- دلائل الأمر بعد الحظر "تأصيلاً وتطبيقاً" د. ثابت رشاد عبد الخالق عدوي
- ١٠- علة الأصناف الربوية الباحثة: مزنة عدنان القادري
- ١١- الشروط في البيع أ.د. صباح حسن إلياس فلمبان
- ١٢- التلقيح الاصطناعي بعد الفرقة الزوجية وحكمه في الفقه الإسلامي أ.د. عبد العزيز بن مطيع بن دخيل الحجيلي
- ١٣- مشروعية الخروج على الحاكم أ.د. شادية عبد الفتاح عبد السلام محمد
- ١٤- عقوبة الحامل في الفقه الإسلامي "دراسة مقارنة" د. حمود شريدة جزا الديحاني

القسم الثالث: منوعات


تعارف

رسائل علمية

مؤتمرات

أخبار

مقالات وحوارات



مجلة

الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية

يشرف على إصدارها قسم الشريعة الإسلامية

بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

(مجلة علمية - محكمة)

تنشر البحوث العلمية الأصيلة في العلوم الإسلامية

العدد السادس والخمسون

ربيع الآخر ١٤٣٦ - فبراير ٢٠١٥ م

علم الحديث بين الرواية والدراية

أ.د. فتح الدين محمد أبو الفتح بيانوني(*)

• مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين،
ورضى الله عن الآل والصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد،،،

فقد اتفقت كلمة الباحثين في علوم الحديث على تقسيم علم الحديث إلى
علمين رئيسين، وهما: علم رواية الحديث، وعلم دراية الحديث، لكن آراءهم
تعددت في تعريف علمي الرواية والدراية، وتحديد المراد بهما.

فالإمام ابن الأثير ومن تبعه، يخصصون علم الرواية بتحمل الأحاديث
وأدائها، وما يشتمل عليه ذلك من نقل ما أثر عن النبي ﷺ من أقوال وأفعال
وتقريرات وصفات خلقية وخلقية، بينما يجعلون علم الدراية متخصصاً في
معرفة القواعد المعرفية بحال الراوي والمروي، وهو ما اصطاح عليه باسم
"أصول الحديث"، أو "علوم الحديث"، أو "مصطلح الحديث". وثمة اتجاه آخر
في تعريف علم الرواية والدراية، يتمثل في رأي طاش كبري زاده ومن
تبعه، الذين عرفوا علم الرواية بتعريف قريب من تعريف أصحاب الاتجاه
الأول للدراية، وخصوا علم الدراية بفهم الحديث وشرح معانيه.

ووقفت قبل عدة سنوات على رأي جديد، يقسم علم الحديث إلى ثلاثة
أقسام: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، حسب رأي الجمهور، والقسم

(*) أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض،

ص.ب. (٢٤٥٨)، الرمز (١١٤٥١).

البريد الإلكتروني (fbeyanouni@hotmail.com).

الثالث: علم دراية الرواية، ويقصد به تطبيق القوانين التي يعرف بها أحوال السند والمتن على أسانيد الأحاديث ومتونها، لمعرفة المقبول من المردود، وفهم المراد من تلك الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية منها^(١). واطلعت أخيراً على رأي يقول بعدم الحاجة إلى هذا التقسيم مطلقاً، ويدعو إلى التخلي عنه، والاكتفاء بعلم الحديث الذي يشمل جميع ما يندرج تحت هذين العلمين الفرعيين^(٢). كما اطلعت على بعض الأبحاث والرسائل العلمية التي لم يميز أصحابها بين الاتجاهين الرئيسيين في تعريف الرواية والدراية، فأخذوا تعريف "علم رواية الحديث" من أصحاب الاتجاه الأول، وتعريف "علم دراية الحديث" من أصحاب الاتجاه الثاني، أو العكس، مما أدى إلى اضطرابهم في تعريف كل من هذين العلمين ومعرفة حدوده ومجالاته.

هذه هي أهم الأسباب التي دعتني إلى الكتابة حول هذا الموضوع، ودراسة تعريفات العلماء له، في محاولة للخروج برأي يزيل ما قد يكتنف تعريف علم الرواية والدراية من غموض واضطراب عند بعض الطلبة والباحثين.

ويعود اهتمامي بهذا الموضوع إلى بدايات طلبي لعلم الحديث، حيث وقفت على تعريف هذين العلمين في مقدمة كتاب "تدريب الراوي"، للإمام السيوطي، نقلاً عن ابن الأكفاني، وظهر لي في التعريف لهذين العلمين شيء

(١) انظر الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور علي نايف البقاعي، (دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص ٤٠-٤٣.

(٢) انظر المنهاج الحديث في علوم الحديث، الأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، (دار التجديد للطباعة والنشر والترجمة، كوالالمبور، ماليزيا، ط١،

من الغموض والتداخل. وكنت أعيد النظر فيه من وقت إلى آخر، وأسأل عنه أهل العلم، إلى أن وقفت على تعريف ابن الأكفاني في كتابه "إرشاد القاصد"، فزال ما كان يظهر لي من غموض وتداخل في تعريف هذين العلمين.

كما أنني وقفت على دراسة سابقة في الموضوع، للشيخ عبد الله بن الصديق الغماري (١٤١٠هـ)، بعنوان: "توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية"^(١)؛ وهو كتيب من الحجم الصغير، يشتمل على ثلاثين صفحة، حرر فيه الكلام على تعريف هذين العلمين، وبيّن ما وقع فيه المتأخرون من خبط وخطأ أوحيا لقارئ كلامهم كثيراً من الغموض والحيرة. وقد اشتمل الكتاب على مقدمة تعرض لتعريف علمي الرواية والدراية، عند السيوطي، وابن جماعة، والأنصاري، والباجوري، والقنوجي، والمباركفوري. ثم خصص مطلباً بين فيه أن ابن الأكفاني هو أول من عرف علم الحديث رواية ودراية، وتبعه في ذلك السيوطي وغيره، لكن انتقد هذا التعريف ووصفه بالفساد، ثم عرض للتعريف الصحيح في اجتهاده. وقد أشار رحمه الله تعالى إلى أنه ألقى محاضرة حول هذا الموضوع، حضرها جمع من علماء الأزهر، ومنهم الشيخ الأحمدين، فاستحسنوا ما قرره إلا ما كان من الشيخ عبد العظيم الزرقاني الذي أصر على ما هو معروف من تسمية المصطلح علم دراية الحديث. وهذا كله في حدود ثماني صفحات^(٢)، ثم ختم البحث بفائدتين، الأولى: رد ما ذكره الباجوري من أن الإمام الزهري هو واضع

(١) توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية، للشيخ عبد الله بن محمد بن

الصديق الغماري، (دار الكتبي، مصر، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م)، ص ٣٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٦-١٣.

علم المصطلح، والثانية: مناقشة ما تعارف عليه المتأخرون من مراتب أهل الحديث^(١).

وسيعمل هذا البحث على الوقوف على الاتجاهات العلمية في تعريف علم الحديث رواية ودراية، وذلك من خلال تتبع استخدام لفظتي "الرواية" و"الدراية" في كتب علوم الحديث المشهورة، والوقوف على تعريفات علماء الحديث لهذين المصطلحين، ومناقشتها في ضوء المعنى اللغوي لتلك المصطلحات من جهة، وفي ضوء واقع الكتب المصنفة في علم الحديث من جهة أخرى، ثم بيان الرأي المختار في تعريف هذين العلمين، مستفيداً من مقتضيات المنهج الاستقرائي النقدي.

• خطة البحث:

وقد أشتمل البحث على مقدمة وتمهيد وأربعة مطالب وخاتمة، وفهرس، على النحو الآتي:

- * المقدمة: تعرض لأهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- * التمهيد: يشتمل على تعريف بالمصطلحات المستخدمة في البحث.
- * المطلب الأول: يعرض آراء العلماء والباحثين في تعريف علمي الرواية والدراية في علوم الحديث، ويناقشها.
- * المطلب الثاني: يتتبع استخدام لفظتي "الرواية" و"الدراية" في كتب علوم الحديث المشهورة، للتعرف على نشأة هذين المصطلحين، وطبيعة استخدام المحدثين لهما.
- * المطلب الثالث: يقدم تعريفاً مقترحاً لهذين المصطلحين، ويبين حدودهما وموضوعاتهما الرئيسية.
- * المطلب الرابع: يبين العلاقة بين فقه الحديث وعلم دراية الحديث.
- * الخاتمة: تشتمل على أهم نتائج البحث.

• التمهيد: تعريف بمصطلحات البحث:

يعرّف هذا المطلب بالمصطلحات الرئيسة في البحث، وهي: علم، حديث، رواية، دراية. وفيما يأتي عرض لتعريف تلك المصطلحات:

أ- علم:

العِلْمُ في اللغة: المعرفة، واليقين، وإدراك الشيء بحقيقته. وهو نقيضُ الجهل، يقال: عِلِمَ علماً، ورجل عالمٌ وعَلِيمٌ. وَعَلِمْتُ الشيءَ أَعْلَمُهُ عِلْماً عَرَفْتُهُ، ورجل عِلَامَةٌ أي عالمٌ جداً والهَاءُ للمبالغة^(١).

أما في الاصطلاح: وعرفه الجرجاني بأنه: "الاعتقاد الجازم المطابق للواقع"^(٢). ويطلق العلم على مجموع مسائل وأصول كلية تجمعها جهة واحدة، كعلم الكلام، وعلم النحو، وعلم الآثار^(٣).

ب- حديث:

الحديث في اللغة: ضد القديم، وهو الجديد من الأشياء، كما يطلق على

(١) انظر لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، (دار صادر، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ٤١٦/١٢؛ ومختار الصحاح، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق محمود خاطر، (مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ص ١٨٩؛ والمعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، (مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، مادة علم، ٦٢٤/٢.

(٢) التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ)، ص ١٩٩.

(٣) انظر المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، مادة علم، ٦٢٤/٢.

الخبر قليله وكثيره^(١). يقول الإمام ابن جماعة: "أما الحديث فأصله ضد القديم، وقد استعمل في قليل الخبر وكثيره، لأنه يحدث شيئاً فشيئاً. وجمع حديث أحاديث على غير قياس. قال الفراء: واحد الأحاديث أحدوثه، ثم جعل جمعاً للحديث"^(٢).

والحديث في الاصطلاح^(٣): ما أضيف إلى النبي محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة. وهو بهذا التعريف يرادف معنى السنة عند المحدثين. وعرفه الإمام السخاوي بقوله: "ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة، حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام"^(٤). قال الإمام المناوي: "سميت أحاديث لأنه محدث بها عن الله ورسوله، فيقال: قال رسول الله ﷺ كذا"^(٥).

- (١) انظر لسان العرب، لابن منظور، ١٣١/٢؛ ومختار الصحاح، للرازي، ص ٥٣.
- (٢) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، للإمام محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ)، ص ٣٠.
- (٣) انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، ٤٢/١-٤٣؛ ومنهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، (دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م)، ص ٢٦-٣٠.
- (٤) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث للعراقي، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، (مكتبة السنة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ٢٢/١.
- (٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للشيخ عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ/٢٠١٠م).

وبناء على هذا التعريف لا يدخل الكلام الموقوف على الصحابي أو المضاف إلى التابعي، وهو ما يسمى بـ "المقطوع"، في مسمى الحديث. وهذا مذهب الإمامين الكرمانى والطيبى ومن وافقهما. وذهب كثير من المحدثين إلى أن الحديث يشمل الموقوف والمقطوع كذلك، وعرفوا الحديث بأنه: ما أضيف إلى النبي محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وما أضيف إلى الصحابي والتابعي^(١). فجعلوا الحديث مرادفاً للخبر، يقول الحافظ ابن حجر: "الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره"^(٢). كما جعل المحدثون الأثر مرادفاً للحديث، يقول الإمام السيوطي: "وعند المحدثين كل هذا يُسمى أثراً، لأنه مأخوذ من أثرت الحديث، أي رويته"^(٣)، ويشهد لذلك تسمية الحافظ ابن حجر لكتابه: "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، يعنى بذلك أهل الحديث.

فالحديث والخبر والأثر تطلق عند المحدثين بمعنى واحد، وهو: "ما أضيف إلى النبي محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وما أضيف إلى الصحابي والتابعي"، وبعض العلماء الحديث يخص الحديث بما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة، كما يخص الخبر والأثر بما أضيف إلى غير النبي ﷺ.

- (١) انظر منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، (دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م)، ص ٢٧.
- (٢) شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام أحمد بن حجر العسقلاني، علق عليه محمد غياث الصباغ، (مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ص ٧.
- (٣) تدريب الراوي، للسيوطي، ١٨٥/١.

ج- رواية:

الرواية في اللغة مصدر للفعل روى بمعنى حدّث وقصّ. يقال: "روى الحديث والشعرَ يرويهِ روايةً وتروّاه... ويقال: روى فلان فلاناً شعراً، إذا رواه له حتى حفظه للرواية عنه"^(١). وجاء في مختار الصحاح: "روى الحديث والشعر يروي بالكسر روايةً، فهو رآو"^(٢). وفي المعجم الوسيط: "روى الحديث أو الشعر رواية: حمّله ونقله، فهو رآو، والجمع رواة... ويقال: روى عليه الكذب: كذب عليه... والرواية: القصة الطويلة (محدثه)"^(٣).

فلفظة "الرواية" تطلق على معنيين:

الأول: كل ما يحدث به الإنسان وينقله إلى غيره، من حديث أو شعر أو قصة وغير ذلك.

الثاني: عملية التحديث وتحمل الحديث أو الخبر ونقله وتبليغه للآخرين، والمعنى الثاني هو المقصود هنا. وعلى هذا المعنى جاء تعريف الدكتور نور الدين عتر للرواية في اصطلاح المحدثين بأنها "حمل الحديث ونقله وإسناده إلى من عزى إليه، بصيغ من صيغ الأداء"^(٤). فهي تشمل أخذ الحديث وتلقّيه من الشيخ، وهو ما يُسميه علماء الحديث "التحمّل"، كما تشمل تبليغ الأحاديث للآخرين ونقلها إليهم، وهو ما يُطلقون عليه لفظ "الأداء".

(١) لسان العرب، لابن منظور، ٣٤٨/١٤.

(٢) مختار الصحاح، للرازي، ص ١١١.

(٣) المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، مادة روى، ٣٨٤/١.

(٤) منهج النقد عند المحدثين، للدكتور نور الدين عتر، ص ١٨٨.

د- دراية:

الدراية في اللغة: مصدر للفعل درى. يقال: درى الشيء درياً ودرياً ودريةً ودريناً ودرايةً: علمه. ويقال: دريت الشيء أدريه: عرفتّه، وأدريتّه غيري إذا أعلمته^(١)، فالدراية في اللغة بمعنى العلم والمعرفة. وقال الحافظ ابن حجر نقلاً عن الطيبي: "الدراية: اكتساب علم الشيء بحيلة"^(٢).

أما الدراية في اصطلاح المحدثين، فتطلق على أمرين؛ الأول: معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي، أو السند والمتن، والثاني: فهم معنى الحديث، وسيتم التفصيل في ذلك في المطلب الآتي.

• المطلب الأول: تعريف علم الحديث رواية ودراية، ومناقشة الآراء في ذلك:

أولاً: تعريف علم الحديث رواية ودراية:

ثمة اتجاهان رئيسان في تعريف علم الحديث رواية ودراية، وفيما يأتي عرض مفصل لهما:

أ- الاتجاه الأول في تعريف علم الحديث رواية ودراية:

- علم رواية الحديث:

يعد ابن الأكفاني (٧٤٩هـ) من أوائل من قسم علم الحديث إلى رواية ودراية، فقد عرف علم رواية الحديث بقوله: "علم بنقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله، بالسماع المتصل، وضبطها وتحريرها"^(٣). فهو علم يختص بتحمل الأحاديث وأدائها، فالتحمل والأداء أساس عملية الرواية والنقل. ويُقصد

(١) لسان العرب، لابن منظور، مادة درى، ٢٥٤/١٤.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق:

محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ)، ١٢٤/١.

(٣) إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، لأبي عبد الله محمد بن ساعد الأنصاري، المعروف

بإبن الأكفاني، (دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط ١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، ص ١٠٢.

بالتحمل: تلقي الحديث من الشيخ وأخذه عنه، ويقصد بالأداء: رواية الحديث وتبليغه للآخرين.

وموضوع هذا العلم: هو ما روي عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، ويضاف إلى ذلك ما روي عن الصحابة والتابعين عند بعض المحدثين. وخصه الشيخ الباجوري بما أضيف إلى النبي ﷺ من باب النبوة، فقال: "وموضوعه: ذات النبي ﷺ من حيث إنه نبي، لا من حيث إنه إنسان مثلاً"^(١).

وواضعه: الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، فهم أول من تصدى للقيام بهذه المهمة العظيمة، حيث قاموا بضبط ما أضيف إليه عليه الصلاة والسلام، وعملوا على نقله وتبليغه للآخرين^(٢).

أما غايته، فتتمثل في: حفظ الحديث الشريف في الصدور والسطور، والعمل على تبليغه ونشره. وجعل الشيخ الباجوري غاية هذا العلم، متمثلة في الفوز بسعادة الدارين^(٣)، وتلك غاية الغايات، وليست خاصة بهذا العلم دون غيره.

علم دراية الحديث:

عرف ابن الأكفاني علم دراية الحديث في اصطلاح المحدثين، بأنه: "علم يُتعارف منه: أنواع الرواية، وأحكامها، وشروط الرواية، وأصناف

(١) الشمائل المحمدية، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، ومعه المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية، للشيخ إبراهيم بن محمد الباجوري، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، (ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص ١٥.

(٢) انظر المرجع نفسه.

(٣) انظر المرجع نفسه.

المرويات، واستخراج معانيها"^(١). فذكر في هذا التعريف خمسة موضوعات رئيسة يتناولها علم دراية الحديث، وهي:

١- أنواع الرواية: يمكن أن تشمل أنواع الحديث المختلفة؛ من حيث قائله: القدسي، والمرفوع، والموقوف، والمقطوع؛ ومن حيث تعدد روايته: كالمتواتر، والآحاد الذي يشمل المشهور، والعزيز، والغريب.

٢- أحكام الرواية: وتتمثل في القبول والرد، ويتم ذلك من خلال معرفة درجة الحديث من حيث القوة والضعف، وهي: الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع.

٣- شروط الرواية: ويقصد بها الشروط الواجب تحققها في الرواية حتى تقبل روايتهم، والتي لخصها المحدثون في شرطين رئيسين، وهما: العدالة والضبط.

٤- أصناف المرويات: المصنّفات الحديثية من مسانيد ومعاجم وأجزاء وغيرها، وما تشتمل عليه من الأحاديث والآثار^(٢).

٥- استخراج معاني الروايات: ويقصد بذلك بيان ألفاظ الأحاديث النبوية وفهم معانيها.

وقد نقل الإمام برهان الدين البقاعي (٨٨٥هـ) تعريف ابن الأكفاني لعلم الدراية مع شيء من التصرف والزيادة والنقص، في كتابه "النكت الوافية"، كما قام بشرح مفردات هذا التعريف المتصرف فيه^(٣)، ثم جاء الإمام

(١) إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٧.

(٢) انظر تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ص ٤٠-٤١.

(٣) النكت الوافية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق:

ماهر ياسين الفحل، (مكتبة الرشد ناشرون، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، ١/٦٣-٦٤.

السيوطي (٩١١هـ) فنقل تعريف ابن الأكفاني كما أثبتته الإمام البقاعي، ونقل شرح الإمام البقاعي للتعريف^(١)، وسقط من نص التدريب كلمة "انتهى" في آخر تعريف ابن الأكفاني، فدخل شرح البقاعي للتعريف على التعريف، كما نبه على ذلك الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى^(٢).

وقال القاضي زكريا الأنصاري (٩٢٦هـ)، في شرحه لألفية العراقي: "وأما علم الحديث دراية - وهو المراد عند الإطلاق، كما في النظم - فهو: علم يعرف به حال الراوي والمروى من حيث القبول والرد، وموضوعه: الراوي والمروى من حيث ذلك، وغايته: معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك"^(٣). فجعل علم الدراية متعلقاً بمعرفة شروط الرواية، وأنواعها، وأحكامها، وما يتعلق بذلك من قضايا ومسائل.

وقد نقل الحافظ السيوطي، عند تعريفه علم دراية الحديث، تعريف الإمام عز الدين بن جماعة (٧٣٣هـ) لعلم الحديث بأنه: "علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن"^(٤)، كما نقل تعريف الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)، حيث يقول: "أولى التعاريف لعلم الحديث: معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروى"^(٥)، وذلك بعد نقله تعريف ابن الأكفاني، لكون

(١) انظر تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ص ٤٠-٤١.

(٢) انظر إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، مقدمة الشيخ محمد عوامة، ص ٦.

(٣) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: عيد اللطيف هميم وماهر الفحل، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، ص ٩٢/١.

(٤) تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ص ٤١/١.

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، (عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ص ٢٢٥/١. وانظر تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ص ٤١/١.

علم الدراية هو المقصود عند إطلاق مصطلح "علم الحديث" عندهم، كما نبه على ذلك القاضي زكريا الأنصاري في النقل السابق عنه.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا، أن الإمامين ابن جماعة وابن حجر لم يؤثر عنهما وضع تعريف مستقل لكل من علم رواية الحديث وعلم دراية الحديث، وما نُقل عنهما إنما هو تعريف علم الحديث بشكل عام، وكذلك فعل الإمام السخاوي، حيث اعتمد تعريف الحافظ ابن حجر لعلم الحديث، فعرّفه بقوله: "القواعد المعروفة بحال الراوي والمروى"^(١)، لكن وقفت على نص للحافظ ابن حجر، يفيد اعتماده تقسيم علم الحديث إلى رواية ودراية، وجعل شرح غريب الحديث أحد العلوم التي يشملها علم دراية الحديث، حيث يقول: "ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث"^(٢).

وقد ذكر الدكتور نور الدين عتر -حفظه الله تعالى- تعريف الحافظ ابن حجر، والإمام ابن جماعة في تعريف "علم الدراية"، واختار تعريف الإمام ابن جماعة، وعلل ذلك بقوله: "فقوله: 'أحوال السند والمتن' أدق من قولهم: الراوي والمروى، وإن اختاره الحافظ ابن حجر، لأن معرفة حال السند تستلزم معرفة حال كل من رواه، لكن معرفة حال الراوي لا تستلزم معرفة حال السند من جميع الوجوه كالشذوذ والإعلال"^(٣). ولعل كلمة "المروى"

(١) انظر فتح المغيبي، للإمام السخاوي، ص ٢٢/١؛ والتوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (مكتبة أضواء السلف، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، ص ٢٨؛ والغاية في شرح الهداية في علم الرواية، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، (مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط ١، ٢٠٠١م)، ص ٦٦.

(٢) تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ص ٤١/١.

(٣) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، ص ٣٣، تعليق.

تشمل السند والمتن، وبذلك يشمل التعريف الذي اختاره الحافظ ابن حجر معرفة حال السند إضافة إلى المتن، والله تعالى أعلم.

ومن خلال مراجعة التعريفات السابقة، يلاحظ أن ابن الأكفاني جعل "فهم معنى الحديث" مكوناً رئيساً من مكونات علم دراية الحديث، ولذلك نبه إلى حاجة هذا العلم إلى ما يحتاج إليه علم التفسير من اللغة والنحو، والتصريف والمعاني، والبيان والبدیع، والأصول، إضافة إلى تاريخ النقلة^(١).

أما التعريفات الأخرى فقد أغفلت هذا الأمر، واكتفت بالتركيز على الموضوعات الأخرى. كما أن الإمام السيوطي عرف علم دراية الحديث، نقلاً عن ابن الأكفاني، بقوله: "علم يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم، وأصناف المرويّات وما يتعلق بها"^(٢).

ويلاحظ وجود تصرف في التعريف، من جهتين:

الأولى: إضافة عبارة "حقيقة الرواية"، وقد بين المقصود بها بقوله: "حقيقة الرواية: نقل السنة ونحوها، وإسناد ذلك إلى من عزى إليه بتحديث أو إخبار وغير ذلك"، مما يوهم دخول علم الرواية في علم الدراية.

الثانية: أنه لم يذكر في التعريف عبارة "واستخراج معانيها"، الأمر الذي يوهم أن فهم الحديث والوقوف على دلالاته لا يدخل في علم دراية الحديث.

ونظراً لشهرة كتاب التدريب، فقد تناقل الباحثون في علم الحديث تعريف ابن الأكفاني عن الإمام السيوطي، مع ما فيه من إيهام التداخل بين

(١) انظر إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٧.

(٢) تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ٤٠/١.

علمي الرواية والدراية من جهة، وعدم دخول فهم الحديث في مسمى الدراية من جهة أخرى. مع أن واقع المؤلفات في علوم الحديث يمكن أن يشهد للفصل بين هذين العلمين، فهناك مؤلفات في آداب الرواية وقواعدها، كالجامع لأدب الراوي وأخلاق السامع، وهناك مؤلفات تختص بقواعد دراسة الأحاديث سندا ومتناً، وبيان المقبول من المردود، كالكفاية في علم الرواية، وكلاهما للخطيب البغدادي.

كما أن واقع كتب علوم الحديث يشهد لدخول "فهم معنى الحديث" في علم الدراية، حيث خصص المحدثون عدداً من أنواع علوم الحديث تتناول مسألة فهم الحديث، وتشير إلى بعض الأصول والقواعد الضابطة لذلك، نحو: غريب الحديث، والناسخ والمنسوخ، ومختلف الحديث ومشكله، وشرح الحديث. وهذا يؤكد صحة ما ذهب إليه ابن الأكفاني في تعريف علم الدراية.

أما موضوع هذا العلم، فهو: سند الحديث ومنتنه، أو الراوي والمروي.

وغايته: معرفة أحوال الراوي والمروي، وفهم معاني الحديث الشريف.

وقد اتفقت كتب علوم الحديث - عند الحديث عن غاية هذا العلم - على الجزء الأول المتعلق بمعرفة أحوال الراوي والمروي، والتمييز بين ما يقبل وما يرد من الروايات، لكنها أغفلت الجزء الثاني المتعلق بفهم ألفاظ تلك الروايات وبيان معانيها، وهو ما ينبغي التأكيد عليه وإبرازه. ففهم ألفاظ الحديث وبيان معناه الإجمالي من المهام الرئيسة للمحدث المشتغل بدراية الحديث، بل إن بعض العلماء قد جعل علم دراية الحديث خاصاً بفهم المراد من الحديث الشريف دون غيره من المسائل، كما سيتم توضيحه فيما بعد.

وقد أطلق العلماء على علم دراية الحديث مسميات متعددة، منها: علم أصول الحديث، أو علم مصطلح الحديث، ويطلق عليه أيضا: علم الحديث^(١). ويرى الباحث استخدام تلك المصطلحات للدلالة على علم الحديث الشامل لعلمي الرواية والدراية.

ويمثل هذا الاتجاه في تعريف علم دراية الحديث عدد من المصنفين في علوم الحديث، من أشهرهم:

- ١- الإمام برهان الدين البقاعي (٨٨٥هـ)، في شرحه لألفية العراقي^(٢).
- ٢- الإمام جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، في كتابه "تدريب الراوي"^(٣).
- ٣- الشيخ زكريا الأنصاري (٩٢٦هـ/١٥٢٠م)، في كتابه "فتح الباقي بشرح ألفية العراقي"^(٤).
- ٤- الشيخ عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ)، في كتابه "اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر"^(٥).

(١) انظر منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور عتر، ص ٣٢؛ ومعجم علوم الحديث للنبوي، د. عبد الرحمن بن إبراهيم الخميسي، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص ٤١، ١٠٢، ١٥٦.

(٢) النكت الوفية، للبقاعي، ٦٣-٦٤.

(٣) انظر تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ٤١/١.

(٤) انظر فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، للشيخ زكريا الأنصاري، ٩٢/١.

(٥) انظر اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، للشيخ زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، (مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٩٩٩م)،

- ٥- الأمير الصنعاني (١١٨٢هـ/١٧٦٨م)، في كتابه "توضيح الأفكار"^(١).
 - ٦- الشيخ الباجوري (١٢٧٧هـ)، في "المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية"^(٢).
- ومن المصنفات المعاصرة التي اعتمدت هذا الاتجاه في تعريف علم الدراية، كتاب "قواعد التحديث"، للشيخ القاسمي (١٣٣٢هـ/١٩١٤م)^(٣)، وكتاب "توجيه النظر"، للشيخ الجزائري (١٣٣٨هـ/١٩٢٠م)^(٤)، وكتاب "قواعد في علوم الحديث"، للشيخ التهانوي (١٣٩٤هـ/١٩٧٤م)^(٥)، و"منهج النقد في علوم الحديث"، للدكتور نور الدين عتر^(٦)، وهو ما ذهب إليه

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت)، ٦/١. حيث يقول: فهذا "مختصر يشتمل على مهمات علوم الحديث) وهو علم دراية لا رواية... وأما الحديث فهو علم رواية".

(٢) انظر الشمائل المحمدية، للإمام الترمذي، ومعه المواهب اللدنية، للشيخ الباجوري، ص ١٥.

(٣) انظر قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ص ٧٥.

(٤) انظر توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري دمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، ٨٧/١.

(٥) انظر قواعد في علوم الحديث، للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، (مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٣، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، ص ٢٢-٢٣.

(٦) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، ص ٣٣.

الشيخ محمد عوامة في مقدمة تحقيقه لكتاب إرشاد القاصد، لابن الأكفاني^(١).

اجتهاد حديث في تعريف علم الحديث رواية ودراية:

ثمة اجتهاد حديث في التعامل مع مصطلح الرواية والدراية في علم الحديث، يعتمد موقف أصحاب الاتجاه الأول في تعريف علم الحديث رواية ودراية، وهو ما ذهب إليه الدكتور علي البقاعي، حيث اقترح تقسيم علم الحديث إلى ثلاثة أقسام: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، وعلم دراية الرواية. فعرف علم رواية الحديث، بتعريف قريب من تعريف ابن الأكفاني، وهو: علم بنقل ما أضيف إلى النبي ﷺ، وما أضيف إلى الصحابة والتابعين. كما عرف علم الحديث دراية، حسب تعريف الإمام ابن جماعة، وهو: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن. أما علم دراية الرواية، فيقصد به تطبيق القوانين التي يعرف بها أحوال السند والمتن على أسانيد الأحاديث ومتونها، لمعرفة المقبول من المردود، وفهم المراد من تلك الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية منها^(٢).

وهذا تقسيم جديد، موافق في الأساس لما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول، لكن زاد علما ثالثا، وجعله مختصا بالتطبيقات العملية لقوانين علم الدراية، وستتم مناقشته في الفقرة الآتية، إن شاء الله تعالى.

(١) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، مقدمة المحقق، ص ٨.

(٢) الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور علي نايف البقاعي، ص ٤٠-٤٣.

ب- الاتجاه الثاني في تعريف علم الحديث رواية ودراية:

علم رواية الحديث:

لعل أول من تبنى هذا الاتجاه في تعريف علم الحديث رواية ودراية طاش كبري زاده (٩٦٢هـ/١٥٦١م)، في كتابه "مفتاح السعادة"، حيث عرف علم الحديث رواية بأنه: "علم يُبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول عليه الصلاة والسلام من حيث أحوال رواتها ضبطا وعدالة، ومن حيث كيفية السند اتصالا وانقطاعا، وغير ذلك من الأحوال التي يعرفها نقاد الحديث"^(١)، وهذا ما أطلق عليه أصحاب الاتجاه الأول علم "دراية الحديث".

وقد تبعه في ذلك حاجي خليفة (١٠٦٨هـ/١٦٥٧م)، فذكر هذا التعريف عند الحديث عن "علم الحديث" وأقسامه، ثم قال: "وقد اشتهر بأصول الحديث كما سبق"^(٢). لكنه في حديثه عن "علم أصول الحديث" اكتفى بالقول: "علم أصول الحديث، ويقال له: علم دراية الحديث، والأول أشهر، لكننا أوردناه في الدال نظرا إلى المعنى، فتأمل"^(٣). وعند مراجعة تعريفه لعلم دراية الحديث نجد ما نصه: "علم دراية الحديث، وهو: علم أصول الحديث المار ذكره في الألف فلا حاجة إلى الإعادة"^(٤)، ويبدو أنه اكتفى بتفصيل القول فيه في تعريفه

(١) مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لأحمد بن مصطفى "طاش كبري زاده"، تحقيق كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، (دار الكتب الحديثة، مصر، د.ت)، ٦٠/٢.

(٢) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، ٦٣٥/١.

(٣) المرجع السابق، ١٠٩/١.

(٤) المرجع السابق، ٧٣٠/١.

لـ "علم الحديث". أما في باب الرأء فلم يذكر علم "رواية الحديث"، وإنما ذكر "علم رموز الحديث"، و"علم رواة الحديث"، دون بيان المقصود بهما^(١).

ويظهر في تلك النصوص المقتبسة شيء من التعارض والتناقض، فإذا كان المؤلف يعتمد ما ذهب إليه طاش كبري زاده في تعريف علمي الرواية والدراية، ويشهد لذلك تسويته بين علم الرواية وعلم أصول الحديث، فما وجه اقتصاره على ذكر علم الدراية في تعريفه لعلم الأصول، وعدم الإشارة إلى علم الرواية؟! وما وجه تأكيده في تعريف علم الدراية على أنه هو "علم أصول الحديث"؟!

هل في ذلك إشارة إلى الخلاف في التعريف، وأن هناك من أطلق على هذا العلم اسم دراية الحديث؟ أم هو ميل إلى ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول؟ أم هو خطأ مطبعي، أو وهم؟ لكن قوله في تعريف علم أصول الحديث: "لكننا أوردناه في الدال نظرا إلى المعنى، فتأمل"، ما يشير إلى التأكيد على انسجام لفظ الدراية من حيث اللغة مع معرفة قواعد أصول الحديث ومسائله، وهذا ما يشهد لأصحاب الاتجاه الأول في تعريفهم لعلم دراية الحديث، حيث خصوا علم الرواية بنقل الأحاديث النبوية، وعلم الدراية بمعرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي، والله تعالى أعلم.

وقد تبع القنوجي (١٣٠٧هـ/١٨٩٠م) حاجي خليفة في تعريف علم رواية الحديث، في كتابه "أبجد العلوم"^(٢)، وأشار إلى الخلاف في تعريف علم الدراية في باب الدال، حيث عرض لتعريف ابن الأكفاني لعلم دراية الحديث

دون تعليق، فقال: "تقدم الكلام عليه في علم الحديث، وقال الشيخ شمس الدين الأكفاني السنجاري: دراية الحديث علم تتعرف منه أنواع الرواية وأحكامها وشروط الرواية وأصناف المرويات واستخراج معانيها"^(١). لكن الاضطراب المشار إليه في تعريف علمي الرواية والدراية، عند حاجي خليفة، دعى صاحب أبجد العلوم إلى تعديل النص عند الكلام عن علم أصول الحديث، فقال: "علم أصول الحديث، ويقال له: علم رواية الحديث، والأول أشهر". ثم قال: "لكن ذكره صاحب الكشف في الدال نظرا إلى المعنى فتأمل"^(٢).

أما تعريف علم الرواية في كتاب "الحطة" للقنوجي، فيحتاج إلى شيء من النظر والتدقيق، فقد بدأ بتعريف علم الرواية تبعا لحاجي خليفة، ثم أعقبه بتعريف الشيخ الباجوري (١٢٧٧هـ) لعلمي الرواية والدراية، الموافق لما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول، دون أي تحقيق أو ترجيح.

علم دراية الحديث:

أما علم الحديث دراية فقد عرفه طاش كبري زاده بأنه: "علم يُبحث فيه عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المعنى المراد منها، مبتنيا على قواعد اللغة العربية، وضوابط الشريعة، ومطابقا لأحوال النبي ﷺ"^(٣).

(١) أبجد العلوم؛ للقنوجي، ٢/٢٨٥. وانظر إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٧، وفيه

"شروط الرواية"، بدلا من "شروط الرواية".

(٢) أبجد العلوم، للقنوجي، ٢/٦٦.

(٣) مفتاح السعادة، لطاش كبري زاده، ٢/١٢٨.

وتبعه في ذلك حاجي خليفة^(١)، لكنه في الفقرة المخصصة لعلم دراية الحديث، لم يعرف علم الدراية، بل سوى بينه وبين علم أصول الحديث. وإذا رجعنا إلى تعريفه لـ"أصول الحديث" نجد أنه لم يفصل فيه هناك، وإنما أحال إلى "دراية الحديث" في حرف الدال، كما بينت قبل قليل، وجاء التعريف لعلم الدراية عند كلامه عن "علم الحديث". وما ذكره في الفقرة المخصصة لـ"دراية الحديث" ينسجم مع تعريف أصحاب الاتجاه الأول لعلم الدراية الذي يُطلق عليه أصول الحديث، ومصطلح الحديث، وعلوم الحديث!

وقد تبع حاجي خليفة في تعريفه لعلم الرواية والدراية القنوجي في كتابه أبجد العلوم^(٢)، وجاء في كتابه "الحطة"، شيء من الاضطراب أدى إلى عدم وضوح موقف المؤلف من تعريف هذين العلمين. فقد جاء - أثناء نقله لكلام الشيخ الباجوري في تعريف علمي الرواية والدراية - العنوان الآتي: "الفصل الثاني: في علم الحديث دراية"، تلاه نقل كلام الشيخ الباجوري في تعريف الدراية، ثم تعريف علم الدراية كما قرره حاجي خليفة، ومن قبله طاش كبري زاده^(٣).

وهذا يجعل موقف القنوجي من تعريف علمي الرواية والدراية غير

(١) كشف الظنون، ٦٣٥/١. وقد عرفه صاحب أبجد العلوم بقوله: "العلم بدراية الحديث، وهو: علم باحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المراد منها، مبنياً على قواعد العربية، وضوابط الشريعة، ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ". أبجد العلوم، القنوجي، ٢١٩/٢.

(٢) انظر أبجد العلوم، ٢١٩/٢-٢٢٠.

(٣) انظر الحطة في ذكر الصحاح الستة، أبو الطيب محمد صديق خان القنوجي، (دار الكتب التعليمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م) ص ٧٨-٧٩.

واضح وغير دقيق، لاسيما إذا كان عنوان الفصل الثاني من وضعه، فإنه يوهم إقراره لتعريف الشيخ الباجوري في تعريف علم الدراية، الموافق لما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول^(١)، حيث جاء في أول الكلام عن علم الحديث دراية ما نصه: "وهو المراد عند الإطلاق، وهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك"^(٢). لكن يرد على ذلك أن القنوجي في تعريفه لعلم الرواية بدأ بتعريف حاجي خليفة، ثم أعقبه بكلام الشيخ الباجوري، فليتأمل!

وقد اعتمد الشيخ عبد الله الغماري هذا الاتجاه ونصره، لكونه موافقا لمعنى الدراية، إذ هي العلم، يقال: دريت الشيء: علمته. وفي مقابل ذلك رد ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول، بحجة أن فيه خيبا وخطا^(٣)! ووسم تعريفهم لهذين العلمين بكونه تعريفا فاسدا، لعدم موافقته لحقيقتهما^(٤).

وقد ذكر الشيخ عبد الله الغماري أنه ألقى محاضرة في هذا الموضوع، حضرها جمع من علماء الأزهر، منهم الشيخ الأحمدين، مدرس الحديث بكلية أصول الدين، والشيخ عبد العظيم الزرقاني، مدرس التفسير في الكلية، فاستحسنوا ما قرره من الفرق بين العلمين، إلا الشيخ عبد العظيم الزرقاني، فإنه أصر على ما هو معروف من تسمية المصطلح علم الحديث دراية،

(١) انظر المرجع السابق، ص ٧٩؛ والمواهب اللدنية على الشمائل المحمدية، للشيخ إبراهيم بن محمد الباجوري، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، (ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص ١٥-١٦.

(٢) الحطة في ذكر الصحاح الستة، للقنوجي، ص ٧٩.

(٣) انظر توجيه العناية، للشيخ عبد الله الغماري، ص ٥٦.

(٤) انظر توجيه العناية، للشيخ عبد الله الغماري، ص ١١.

ولعل هذا ما جعل بعض العلماء المعاصرين يرى عدم الحاجة إلى تقسيم علم الحديث إلى رواية ودراية، فالدكتور شرف القضاة يقول: "وقد ذكر كثير من المؤلفين لعلوم الحديث قسامين هما: علم الحديث دراية، وهو الذي عرفناه قبل قليل (القوانين التي يعرف بها الحديث المقبول من المردود)؛ وعلم الحديث رواية، وقد وجدت بعد النظر أنه هو نفسه الحديث النبوي الشريف، وأن ما فيه من رواية للحديث، وطرق تلك الرواية داخلة في علوم الحديث دراية، فلا حاجة لهذا التقسيم، والله أعلم"^(١).

وبناء على ذلك يقترح الباحث إعادة النظر في تعريف علم الرواية عند أصحاب هذا الاتجاه، والتوسع فيه ليشمل المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه، فلكل علم أصوله وقواعده النظرية وتطبيقاته العملية. ولو تأملنا تعريف ابن الأكفاني لعلم الرواية، بأنه: "علم بنقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله، بالسماع المتصل، وضبطها وتحريرها"^(٢)، يمكن أن نفهم منه بأن علم الرواية هو: علم بالآداب والأصول والقواعد والمسائل المتعلقة بتحمل الأحاديث النبوية وأدائها، وحفظها في الصدور والسطور. وبذلك يمكن جعله علما مستقلا يشتمل على مسائل وقواعد، إضافة إلى التطبيق العملي لتلك المسائل والقواعد، المتمثل بتلقي الحديث النبوي من الشيوخ، وحفظه وروايته.

٢- يلاحظ أن ابن الأكفاني في تعريفه لعلم الرواية نص على أقوال النبي ﷺ وأفعاله فقط، مع أن التقرير والصفات الخلقية والخلقية تدخل في

(١) المنهاج الحديث في علوم الحديث، الأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، ص ٢٢.

(٢) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٢.

محتجا بأن فيه فهما للرواية، وعلما بأنواعها وشروطها، وقد ناقشه الشيخ الغماري في هذه المسألة، لكنه لم يتمكن من إقناعه برأيه^(١).

ومن كتب علوم الحديث المعاصرة التي اعتمدت تعريف أصحاب الاتجاه الثاني لعلم الرواية والدراية، كتاب "علوم الحديث أصيلا ومعاصرها"، للأخ الدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي^(٢).

ثانيا: مناقشة تعريف علم الحديث رواية ودراية:

أ- مناقشة تعريف الاتجاه الأول:

١- عرف أصحاب الرأي الأول علم الرواية بأنه: "علم بنقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله، بالسماع المتصل، وضبطها وتحريرها"^(٣). مع ملاحظة أن الإمام السيوطي تصرف في نقله لتعريف ابن الأكفاني لعلم الرواية، فقال: "علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله، وروايتها وضبطها، وتحريرها". وهذا قد يوحي بأن "علم رواية الحديث" مجرد تطبيق عملي للرواية، يتمثل في عملية التحمل والأداء، ولا يشتمل على المسائل والقواعد النظرية المتعلقة بذلك، وهذا لا يتناسب مع تسميته علما، فالجانب النظري في كل علم، والمتمثل في الأصول والقواعد والمسائل، يعد مكونا رئيسا لا يمكن الاستغناء عنه.

(١) انظر توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية، للشيخ عبد الله الغماري، ص ١٣.

(٢) علوم الحديث أصيلا ومعاصرها، د. محمد أبو الليث الخيرآبادي، (دار الشاكر، سلانجور، ماليزيا، ط ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ص ٧-١٠.

(٣) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٢.

(٤) تدريب الراوي، للإمام السيوطي، ٤٢/١.

الحديث، والأول: أشهر، لكن ذكره صاحب الكشف في الدال، نظراً إلى المعنى فتأمل. وهو علم يبحث فيه عن سنة النبي ﷺ، إسناداً وامتتاً، ولفظاً ومعنى، من حيث القبول والرد، وما يتبع ذلك من كيفية تحمل الحديث وروايته، وكيفية ضبطه وكتابته، وآداب رواته وطالبه. وقيل في رسمه ما هو أخصر، وهو أنه علم تعرف به أحوال الراوي والمروي، من جهة القبول والرد^(١). فعلم رواية الحديث حسب التعريف الأول يشمل العناية بمعنى الحديث، وهو ما يدخله جمهور المحدثين في علم دراية الحديث، وإذا كان العلم بمعنى متن الحديث يدخل في علم الرواية، فما مهمة علم الدراية عند ذلك؟ ولعل هذا التعريف يناسب علم الحديث بالمعنى العام الشامل للرواية والدراية.

ويلاحظ أن المؤلف قد عرف علم دراية الحديث في مكانين آخرين ولم يشر إلى العناية باللفظ والمعنى، فعند الحديث عن "علم الحديث" وأقسامه: عرفه بقوله: "علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول عليه الصلاة والسلام، من حيث أحوال روايتها ضبطاً وعدالة ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً وغير ذلك. وقد اشتهر بأصول الحديث، كما سبق"^(٢). وكذلك عند الحديث عن "علم رواية الحديث"^(٣). ومما تجدر الإشارة إليه هنا، أن التعريف الثاني المختصر الذي أشار إليه، إنما هو مقتبس من تعريف الحافظ ابن حجر لعلم الحديث، الذي نقله عنه الإمام السيوطي^(٤)، في تعريف علم الدراية، وليس في تعريف علم الرواية.

(١) أبجد العلوم، ٦٦/٢.

(٢) المرجع السابق، ٢٢٠/٢.

(٣) انظر المرجع السابق، ٣٠٦/٢.

(٤) تدريب الراوي، للسيوطي، ٤١/١.

مسمى الحديث، كما أن كثيراً من المحدثين يدرج في مسمى الحديث الأثر الموقوف والمرفوع. أضف إلى ذلك أن ابن الأكفاني نص على طريقة واحدة من طرق التحمل، وهي "السماع"، مع أن طرق تحمل الحديث متعددة ولا تتحصر في السماع. ولذلك ينبغي إعادة النظر في التعريف، بحيث يشمل جميع أنواع الأحاديث النبوية قولاً وفعلاً وتقريراً وصفة، ويشمل الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع، أما طرق التحمل عند المحدثين، فلا حاجة للنص عليها في التعريف، والله تعالى أعلم.

٣- عرف ابن الأكفاني علم الدراية بأنه: "علم يُتعارف منه: أنواع الرواية وأحكامها، وشروط الرواة، وأصناف المرويّات، واستخراج معانيها"^(١). وفي هذا التعريف نص على بعض التفاصيل (أنواع، شروط، أحكام، أصناف، استخراج المعاني) التي قد لا تشمل جميع موضوعات هذا العلم، والتي يمكن الاستغناء عنها باستخدام عبارة: "القواعد والمسائل المتعلقة بالراوي والمروي"، أو نحو ذلك.

٤- تعريف علم الحديث عند الإمام ابن جماعة والحافظ ابن حجر ومن تبعهم، أغفل مسألة "فهم معنى الحديث"، بينما نص عليه ابن الأكفاني صراحة، وهو الأنسب لواقع كتب علوم الحديث، كما سبق بيانه، وبذلك يمكن تقسيم "علم دراية الحديث" إلى قسمين رئيسيين: علم دراية السند، وعلم دراية المتن، ويكون علم شرح الحديث أحد علوم دراية متن الحديث.

ب- مناقشة تعريف الاتجاه الثاني:

١- يقول القنوجي في تعريفه لعلم أصول الحديث: "ويقال له: علم رواية

(١) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، ص ١٠٧.

٢- إن تعريف أصحاب الاتجاه الثاني علم "دراية الحديث" بأنه: العلم الباحث عن المعنى المفهوم من الحديث، يجعله يتفق في مدلوله مع علم "شرح الحديث" الذي عرّفه طاش كبري زاده ومن تبعه من أصحاب هذا الاتجاه بأنه: "علم باحث عن مراد رسول الله ﷺ من أحاديثه الشريفة بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية بقدر الطاقة"^(١)، وبهذا يصبح علم الدراية حسب هذا التعريف هو نفسه علم شرح الحديث! وذلك أمر ينبغي التوقف عنده والنظر فيه. وفي ذلك يقول الشيخ محمد عوامة: "وأما حصر الدراية في الفقه - كما فعل شيخنا - ففيه نظر، إذ لا أرى وجها لذلك، ولم أف أف على سابق له"^(٢).

٣- رد الشيخ الغماري تعريف ابن الأكفاني لعلمي الدراية والرواية، ورأى أن تعريفات المتأخرين فيها كثير من الخبط والخلط، وأرجع السبب في ذلك إلى أن الذي عرّف العلمين أوّلاً لم يكن من أهل الحديث، ولا خبرة له بالصناعة الحديثية، وقد قلده الحافظ السيوطي في تدريب الراوي، ولم يدرك ما في تعريفه من الخطأ، ثم تتابع الناقلون لكلامه تقليداً له مباشرة أو بواسطة من قلده، من غير بحث وتمحيص، والتقليد لا يأتي بخير^(٣).

والنقد السابق يمكن توجيهه كذلك إلى طاش كبري زاده، بل هو أولى به من ابن الأكفاني^(٤)، وكما اجتهد الشيخ ومال إلى ترجيح هذا التعريف، فقد

(١) مفتاح السعادة، لطاش كبري زاده، ٣٧٧/٢. وانظر أبجد العلوم، للفتوح، ٣٣٦/٢.

(٢) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، مقدمة الشيخ محمد عوامة، ص ٨.

(٣) انظر توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية، للشيخ عبد الله الغماري، ص ١٠.

(٤) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، مقدمة الشيخ محمد عوامة، ص ٨.

اجتهد من سبقه من المحدثين، ومالوا إلى تعريف ابن الأكفاني لعلم الدراية، كالإمام برهان الدين البقاعي، والإمام السيوطي الذي اعتمد هذا التعريف، في مقدمة كتابه التدريب، والشيخ زكريا الأنصاري^(١). ولا يخفى لما هؤلاء العلماء من باع طويل ودراية في علم الحديث وفي غيره من علوم الشريعة، الأمر الذي يستبعد تقليدهم لابن الأكفاني في تعريف علم الحديث دون تدقيق وتمحيص، وهذا يعطي قوة لرأي ابن الأكفاني في تعريف علمي الرواية والدراية، والله تعالى أعلم.

٤- أيد الشيخ الغماري اختياره لتعريف علم رواية الحديث حسب الاتجاه الثاني، بكون هذا العلم خاص بالبحث في رواية الحديث من جميع جهاتها. وأن قولهم: علم الحديث رواية، تمييز محول عن المضاف إليه، والأصل علم رواية الحديث^(٢). وهذا ليس محل خلاف، لكن علم الرواية يمكن أن يتعلق بعملية الرواية بما تشتمل عليه من تحمل وأداء، من حيث الطرق والآداب والقواعد، ونحو ذلك مما يحتاج إليه الراوي، وهذا يتناسب مع المعنى اللغوي للمصطلح كذلك. أما علم دراية الحديث، فيتعلق بدراسة سند الحديث ومتمته، لمعرفة المقبول من المردود، وفهم معنى الحديث بشكل صحيح، والله تعالى أعلم.

٥- استدل الشيخ الغماري لاختياره تعريف علم الرواية بتأليف الخطيب البغدادي كتاباً في المصطلح سماه: "الكفاية في علم الرواية"، كما ألف الحافظ ابن الجزري كتاباً سماه: "الهداية في علم الرواية". وقد ذكر الحافظ ابن حجر

(١) فتح الباقي، للشيخ زكريا الأنصاري، ٩٢/١.

(٢) انظر المرجع السابق، ص ١٢.

الكتاب الأول ضمن الكتب المؤلفة في قوانين الرواية^(١). وقد أجاب عن ذلك الشيخ محمد عوامة بقوله: "وأما استدلاله - سلمه الله وعافاه- بأن الخطيب سمي كتابه "الكفاية في علم الرواية"، فيقال فيه: لو أن الخطيب سماه: الكفاية من علم الرواية، لكان أوضح في مراد شيخنا، أما وقد سماه كذلك فيكون للنظر في مجال، وكأني أفهم من عنوانه وتسميته: أن هذا الكتاب يعتبره مؤلفه مدخلا كافيا، لمن أراد الاشتغال بعلم رواية الحديث"^(٢). ويؤكد ذلك إنكاره رحمه الله تعالى في مقدمة الكتاب على من اشتغل بجمع الحديث وروايته، دون اتباع لمسلك المتقدمين، قانعا من الحديث باسمه، ومقتضرا على كتبه في الصحف ورسمه^(٣).

وقد أشار الدكتور ماجد الدرويش إلى أن غالب مباحث كتاب الخطيب البغدادي في طرق التحمل والأداء، وصيغها وما يلحق السند والمتن من وصف بسبب ذلك، ثم قال: "والذي يظهر أن مضمون كتاب "الكفاية في علم الرواية" يؤيد ما ذهب إليه ابن الأكفاني في تعريفه لعلم رواية الحديث"^(٤). ويجدر التنبيه هنا إلى أمرين:

الأمر الأول: من خلال مراجعة مباحث الكتاب يتبين أنها تشمل مسائل تتعلق بالرواية، إضافة إلى العديد من المسائل المتعلقة بالدراية، نحو: باب الكلام في الأخبار وتقسيمها، باب الرد على من قال يجب القطع على خبر

(١) انظر المرجع نفسه.

(٢) إرشاد القاصد، لابن الأكفاني، مقدمة الشيخ محمد عوامة، ص ٩.

(٣) انظر الكفاية في علم الرواية، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون تاريخ)، ص ٣-٤.

(٤) في علوم مصطلح الحديث، د. ماجد الدرويش، ص ١١٣.

الواحد، معرفة الخبر المتصل الموجب للقبول والعمل، وصف من يحتج بحديثه ويلزم قبول روايته على الإجمال دون التفصيل، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه^(١)، وغيرها كثير.

الأمر الثاني: أنه في زمن الخطيب لم يشتهر التفريق بين الرواية والدراية، فلعله يعني أن هذا الكتاب مشتمل على أهم المسائل والقواعد المتعلقة بعلم الحديث، فيكون علم الرواية هنا مرادف لعلم الحديث بمعناه العام الشامل، والذي كان يطلق عليه: "علم الرواية والأخبار"^(٢)، والله أعلم.

٦- أيد الشيخ الغماري اختيار تعريف طاش كبري زاده لعلم دراية الحديث، وتخصيصه بفهم معنى المتن، بأنه موافق لمعنى الدراية في اللغة، إذ هي العلم، يقال: دريت الشيء: علمته^(٣). لكن معرفة قواعد الرواية والمسائل المتعلقة بها، ومعرفة المقبول من المردود، هي كذلك تدخل في معنى "الدراية"، وليس هناك ما يمنع من ذلك، كما أن ليس هناك ما يدل على تخصيص مصطلح "الدراية" في فهم معنى متن الحديث الشريف فقط، فالمعنى اللغوي يحتمل الأمرين معا، بل هو - في رأي الباحث - أكثر انسجاما مع تعريف أصحاب الاتجاه الأول، وذلك لشموله معرفة أحكام السند والمتن والقوانين المتعلقة بهما، إضافة إلى فهم معنى ألفاظ الحديث. فمعرفة علل الحديث وما يندرج تحتها من الشذوذ والاضطراب والإدراج، ودخائل

(١) انظر الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص ١٦، ١٨، ٢٠، ٢٣، ٢٦.

(٢) انظر أبجد العلوم، للفتوح، ص ٢١٩/٢.

(٣) انظر توجيه العناية، للشيخ الغماري، ص ١٣.

الجرح والتعديل، ومصطلحاته الخفية، وما إلى ذلك يدخل في المفهوم اللغوي للدراية، ولا دليل على إخراجها منه^(١).

ج- مناقشة اقتراح إضافة علم دراية الرواية:

١- بين صاحب هذا الاقتراح أن المراد من هذا العلم هو تطبيق القوانين التي يعرف بها أحوال السند والمتن على أسانيد الأحاديث ومتونها، لمعرفة المقبول من المردود، وفهم المراد من تلك الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية منها^(٢). مع العلم أن التطبيق ليس علما مستقلا، وإنما هو فرع وثمرة لأصول العلم وقواعده، ولا بد للعلم من أصول وقواعد نظرية، وتطبيقات عملية لتلك الأصول والقواعد، أما فصل التطبيقات العملية عن الأصول والقواعد والمسائل النظرية وجعلها علما مستقلا، فهذا فصل بين طرفين متكاملين، ولا يناسب عد كل طرف منهما علما مستقلا، والله تعالى أعلم.

٢- يلاحظ أن الباحث أدخل "استنباط الأحكام الشرعية"، في تعريف علم دراية الرواية، مع أن استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية هي مهمة الفقيه المجتهد، وليست وظيفة المحدث الناقد، بخلاف فهم ألفاظ الحديث ومعرفة معناه الإجمالي، فهما من مهام المحدث ووظيفته.

• المطلب الثاني: نشأة مصطلح الرواية والدراية:

بعد ما تقدم من بيان تعريف علمي الرواية والدراية عند المتأخرين من

(١) انظر: إرشاد القاصد، لابن الأكناني، مقدمة الشيخ محمد عوامة، ص ٨.

(٢) الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور علي نايف البقاعي،

المحدثين، يحسن الوقوف على طبيعة استخدام المتقدمين للفظتي: "الرواية"، و"الدراية"، علما تلقى الضوء على المقصود بكل منهما في اصطلاحهم. فمن خلال تتبع هاتين اللفظتين في كتب علوم الحديث المشهورة، تبين للباحث استخدام هذين المصطلحين منذ وقت مبكر، لكن دون التصريح بتقسيم علم الحديث بناء على ذلك، وفيما يأتي عرض لما وقف عليه الباحث من ذلك:

١- نقل الإمام الرامهرمزي (٣٦٠هـ) عن أبي عبد الله الزبيرى^(١) أنه يستحب كتب الحديث من العشرين، لأنها مجتمع العقل، ويرى أن يشتغل طالب العلم دونها بحفظ القرآن والفرائض. ثم قال: "وسمعت بعض شيوخ العلم يقول: الرواية من العشرين، والدراية من الأربعين"^(٢). ويبدو أن مراده بالدراية هنا معرفة أنواع الرواية وأحكامها، وغير ذلك من المسائل المتعلقة بإسنادها ومنتها.

(١) لعله: الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم ابن المنذر بن الزبير بن العوام الزبيرى، أبو عبد الله البصري الشافعي، توفي سنة ٣١٧هـ. من تصانيفه الجامع في الفقه، ورياضة المتعلم، وكتاب الاستخارة والاستشارة، وكتاب الإمارة، وكتاب الكافي مختصر في الفقه. وهذا هو الأقرب. ويحتمل أن يكون المقصود هو: الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله القرشي الزبيرى الأخباري قاضي مكة، توفي سنة ٢٥٦هـ. انظر هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٠م) ص ١٩٥.

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، (دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ)، ص ١٨٨. وانظر فتح المغيب، للإمام السخاوي، ١٤٢٢/٢.

وفي موضع آخر ينتقد الإمام الرامهرمزي بعض المتهاونين في طلب علم الحديث، فيقول: "فإن حفظ أحدهم في السنن شيئاً، فمن صحيفة مبتاعة، كفاه غيره مؤونة جمعه وشرحه وتبويبه، من غير رواية لها، ولا دراية بوزن من نقلها... وقد قلنا في فضل الدراية إذا اقترنت بالرواية ما أغنى وكفى"^(١). وفي هذا النص إشارة واضحة إلى أن علم الحديث يتفرع إلى قسمين رئيسين، وهما: علم الرواية، يتعلق بتحمل الحديث وأدائه؛ وعلم الدراية، ويتعلق بدراسة أسانيد الأحاديث ومتونها، ومعرفة المقبول من المردود.

كما أنه أفرد مطلباً مستقلاً بعنوان: "القول في فضل من جمع بين الرواية والدراية"^(٢)، وقد ذكر فيه كثيراً من الأمثلة التي تتعلق بفهم الحديث وفقهه. لكنه بعد ذلك أفرد مطلباً آخر بعنوان: "فصل آخر من الدراية يقترن بالرواية مقصور علمها على أهل الحديث"^(٣)، وفيه أمثلة تتعلق بمعرفة الأسانيد، وعللها. وكأنه يشير بذلك إلى أن هذا النوع من الدراية خاص بالمحدثين، لا يشركهم فيه غيرهم. وذكر فيه قول الإمام الأوراعي: "كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يعرض الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذنا به، وما أنكروا تركنا"^(٤). وهذا كله يشهد لدخول معرفة الأسانيد وما يصيبها من العلل في علم الدراية.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا، أن الإمام الرامهرمزي سمي كتابه:

(١) المرجع السابق، ص ٢١٨-٢١٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣٨ وما بعدها.

(٣) المرجع السابق، ص ٣١٢ وما بعدها.

(٤) المرجع السابق، ص ٣١٨.

"المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، وفي ذلك إشارة إلى تقسيم طلبة علم الحديث إلى قسمين: قسم يهتم بالرواية، دون الخوض في دراسة الأحاديث سنداً وممتناً، والوقوف على ما اشتملت عليه من معان ودلالات؛ وقسم يعتني بدراسة الأحاديث سنداً وممتناً، ولا يكتفي بمجرد الرواية والنقل. وبناء على ذلك يمكن أن يعد الإمام الرامهرمزي أول من قسم علم الحديث إلى رواية ودراية، وإن لم يضع لهما تعريفاً محدداً، لكن استخدامه لهذين المصطلحين ينسجم مع ما اعتمده ابن الأكفاني في تعريف هذين العلمين.

٢- في حديثه عن الرواة الذين تشبته كناههم وأساميهم لأنها واحدة، يقول الإمام الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ): "معرفة المتشابه في قبائل الرواة وبلدانهم": "وينبغي لصاحب الحديث أن يعرف الغالب على روايات كل منهم فيميز حديث هذا من ذلك... فلا يقع التمييز في مثل هذا الموضع إلا بالحفظ والدراية"^(١). وفي ذلك إشارة إلى أن معرفة المتشابه من الرواة وتمييز بعضهم عن بعض، أحد ميادين علم الدراية، وهو أحد العلوم المتعلقة بدراسة الإسناد، ولا علاقة له بالمتن.

٣- يقول الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) في بيانه لما ينبغي للمستلمي: "ويستحب له أن لا يخالف لفظ الراوي في التبليغ عنه، بل يلزمه ذلك، وخاصة إذا كان الراوي من أهل الدراية والمعرفة بأحكام الرواية"^(٢). ويقول

(١) معرفة علوم الحديث، للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٩٧/١٩٧٧م)، ص ٢٢٨.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ)، ٦٧/٢. وانظر فتح المغيب، للإمام السخاوي، ٢٥٤/٣.

في موضع آخر: "وليس يكفيه إذا نصب نفسه للفتيا أن يجمع في الكتب ما ذكره يحيى (بن معين)، دون معرفته به ونظره فيه وإتقانه له، فإن العلم هو الفهم والدراية، وليس بالإكثار والتوسع في الرواية"^(١). وهذان النصان يمكن أن يفهم منهما أن معرفة أحكام الرواية وفهم معانيها يدخلان في مصطلح الدراية.

٤- يقول القاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ) في مقدمة كتابه "الإلماع": "أيها الراغب في صرف العناية إلى تلخيص فصول في معرفة الضبط، وتقييد السماع والرواية؛ وتبيين أنواعها عند أهل التحصيل والدراية، وما يصح منها وما يتزيف، وما يتفق فيه من وجوها ويختلف..."^(٢). وإذا تأملنا فصول الكتاب ومباحثه، نجد أنها موضوعها الرئيس بيان طرق تحمل الحديث من سماع وعرض وإجازة ومناولة وغير ذلك، إضافة إلى بيان أهمية تقييد الحديث، والقواعد التي ينبغي التنبيه لها عند الكتابة. وفي ذلك إشارة واضحة إلى أن معرفة ذلك يمكن أن يمثل جانبا من جوانب الدراية، وأن الدراية لا تختص بفهم معنى الحديث.

٥- يقول الإمام أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني (٥٧٦هـ) في حديثه عن ألقاظ الأداء: "وكيفية اللفظ الذي يرتضيه أرباب الدراية، وأجود ذلك عندي وأحسنه، ولدى التأمل أثبتته وأبينه، أن يقول المحدث في الرواية عن شاهدته وشافهه: أنبأني، وفيمن كاتبه ولم يشاهده: كتب إلي،

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ١٧٤/٢.

(٢) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، (دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة/تونس، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ/١٩٧٠م)، ص ٣.

وفيما سمعه: أخبرنا وحدثنا وسمعت"^(١). وهذا يدل أيضا على عدم اختصاص الدراية بفهم الحديث.

٦- سئل الشيخ أبو الفتح بن سيد الناس (٧٣٤هـ) عن حد المحدث والحافظ؟ فأجاب بأن المحدث في عصرنا هو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وكتابة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتبصر بذلك حتى حفظه، واشتهر فيه ضبطه. فإن انبسط في ذلك وعرف أحوال من تقدمه وشيوخه وشيوخ شيوخهم طبقة طبقة، بحيث تكون السلامة من الوهم في المشهورين غالبية، ويكون ما يعلمه من أحوال الرواة (في) كل طبقة أكثر مما يجله، فهذا حافظ"^(٢). ويشبه ذلك ما نقله التهانوي عن الجزري قال: "الراوي ناقل الحديث بالإسناد، والمحدث من تحمل بروايته واعتنى بدرايته"^(٣). ويفهم من هذا تفريق العلماء بين لقب "الراوي"، وهو من يشتغل برواية الحديث، و"المحدث"، وهو من لم يكتف بالرواية، بل اعتنى بمعرفة أحكام الرواية، وطبقات الرواة وأحوالهم. فإن توسع المحدث في معرفة علوم الحديث ومسائله المتنوعة، بحيث كان ما يعرفه أكثر مما يجله أصبح حافظا. وهذا يشهد إطلاق لفظ الدراية على معرفة أنواع الروايات وأحكامها، وشروط الرواة، ونحو ذلك.

(١) الوجيز في ذكر المجاز والمجيز، لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، تحقيق: محمد خير البقاعي، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م)، ص ٥٩.

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للإمام بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، (أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ٥٣/١.

(٣) أنجد العلوم، للفتنوجي، ٢٢٧/٢.

ولعل أول من أشهر تقسيم الحديث إلى علم دراية ورواية ووضع لهما تعريفا محددًا - حسب ما وقفت عليه - هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن ساعد الأكفاني، المتوفى سنة (٧٤٩هـ)، في كتابه "إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد"، ولم يشتهر تقسيم علم الحديث إلى هذين القسمين قبل ذلك، وإن وجدت بعض الإشارات التي تدل عليه. وقد اعتمد هذا التعريف الإمام السيوطي (٩١١هـ) في مقدمة كتابه التدريب، وانتشر بعد ذلك.

وبناء على ما سبق من عرض يمكن القول بأن تعريف أصحاب الاتجاه الأول، المعتمد على تعريف ابن الأكفاني جاء منسجماً إلى حد كبير مع استخدامات المحدثين قبله لمصطلحي الرواية والدراية، والله تعالى أعلم.

• المطلب الثالث: التعريف المقترح لعلم الحديث رواية ودراية:

أولاً: تعريف علم رواية الحديث، وعلم دراية الحديث:

من خلال المناقشة السابقة لتعريف علم الحديث رواية ودراية، وبناء على الاستقراء التاريخي لهذين المصطلحين، يمكن تعريف علم رواية الحديث بأحد هذين التعريفين:

١- مجموع المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه.

٢- علم بنقل الحديث وحفظه^(١).

ويدخل في هذا العلم معرفة طرق التحمل وصيغ الأداء، وآداب طلب الحديث وكتابتها، وضبط الرواية وتحرير ألفاظها، وغير ذلك من المسائل والقواعد المعينة على تحمل الحديث وأدائه بشكل صحيح. ويمكن أن

(١) وذلك بناء على تعريف ابن الأكفاني له، مع شيء من التصرف. انظر إرشاد القاصد،

لابن الأكفاني، ص ١٠٢.

يضاف إلى ذلك معرفة أنواع المصنفات الحديثية، من جوامع ومسانيد ونحوها.

ومن المؤلفات في مسائل هذا العلم وقواعده: كتاب "الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع"، و"الرحلة في طلب الحديث"، للخطيب البغدادي، وكتاب "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع"، للقاضي عياض، و"أدب الإماء والاستملاء"، لعبد الكريم السمعاني. كما أن كتب علوم الحديث عامة، تشتمل على العديد من المسائل المتعلقة بهذا العلم.

أما المؤلفات المتعلقة بالجانب التطبيقي لعلم رواية الحديث، فتتمثل في مصنفات الحديث الشريف على اختلاف أصنافها، كالموطآت، والمسانيد، والجوامع، والسنن، والمصنفات، والمستدركات، والمستخرجات، والزوائد، وغيرها.

كما يمكن تعريف علم دراية الحديث بأنه:

١- مجموع المسائل والقواعد المعرّفة بحال الراوي والمروي، والمعينة على فهم متن الحديث.

٢- ما عرفه به ابن الأكفاني، وهو: "علم يُتعرّف منه: أنواع الرواية وأحكامها، وشروط الرواة، وأصناف المرويات، واستخراج معانيها"^(١).

ويشمل هذا العلم المباحث المتعلقة بشروط راوي الحديث، ومراتب الجرح والتعديل ومسائله وقواعده، وأنواع الرواية وأحكامها، والمسائل المتعلقة بمتن الحديث، كغريب الحديث، والناسخ والمنسوخ، وأسباب ورود الحديث، ونحوها.

(١) المرجع السابق، ص ١٠٧.

- كتب مختلف الحديث ومشكله، نحو: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (٢٧٦هـ)، ومشكل الحديث وبيانه لابن فورك (٤٠٦هـ).
- كتب ناسخ الحديث ومنسوخ، نحو ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين (٣٨٥هـ)، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر الحازمي (٥٨٤هـ).
- كتب الشروح الحديثية، نحو: فتح الباري للحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)، وعمدة القاري للإمام العيني (٨٥٥هـ)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام النووي (٦٧٦هـ)، ونحوها.
- ومما يؤكد اعتماد هذا التعريف لعلمي الرواية والدراية ما يأتي:
- ١- انسجامه مع المعنى اللغوي للرواية والدراية، فالرواية: النقل، ويتمثل في التحمل والأداء، بينما يدل لفظ الدراية على المعرفة والفهم والإدراك التي تشمل معرفة أنواع الروايات وأحكامها وشروطها وفهم معانيها.
 - ٢- أنه مبني على تعريف جمهور المحدثين لمصطلحي الرواية والدراية، فقد اعتمده الإمام برهان الدين البقاعي، والإمام جلال الدين السيوطي، والشيخ زكريا الأنصاري، ومن سار على نهجهم.
 - ٣- أنه ينسجم مع إطلاقات جمهور المحدثين واستخداماتهم لمصطلحي الرواية والدراية، كالإمام الرامهرمزي، والخطيب البغدادي، وغيرهم، وذلك حسب ما تم عرضه سابقاً.
 - ٤- أنه أسبق في الظهور، حيث يعود إلى النصف الأول من القرن الثامن الهجري، بينما التعريف الذي اعتمده أصحاب الاتجاه الثاني، فيعود إلى منتصف القرن العاشر الهجري.

ومن المؤلفات في مسائل هذا العلم وقواعده، كتب علوم الحديث عامة، نحو: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للإمام الرامهرمزي، ومعرفة علوم الحديث، والمدخل إلى الصحيح للحاكم النيسابوري، وشروط الأئمة لابن منده، ونزهة النظر للحافظ ابن حجر، والرفع والتكميل في الجرح والتعديل لأبي الحسنات اللكنوي. مع ملاحظة أن هذه الكتب تشتمل على كثير من قواعد وآداب علم الرواية كذلك، حيث لم يتم الفصل بينهما كعلمين مستقلين، ولذا يرى الباحث أن هذه المصنفات تصلح أن تكون مثالا للمصنفات التي تتناول علم الحديث بمعناه الشامل للرواية والدراية.

أما المؤلفات في التطبيقات العملية لعلم الدراية، فيمكن التمثيل لها بما يأتي:

- كتب التخريج، نحو: تخريج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي (٨٠٦هـ)، والبدر المنير للإمام ابن الملقن (٨٠٤هـ)، وتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)، ونحوها.
- كتب العلل، نحو: كتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٢٤١هـ)، وكتاب العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني (٣٨٥هـ).
- كتب الرجال، نحو: التاريخ الكبير للإمام البخاري (٢٥٦هـ)، وتهذيب الكمال للمزي (٧٤٢هـ)، وتهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)، ونحوها.
- كتب غريب الحديث، نحو: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، وغريب الحديث للخطابي (٣٨٨هـ)، والنهاية في غريب الحديث، لابن الأثير الجزري (٦٠٦هـ).

ثانياً: تعريف علم الحديث الشامل للرواية والدراية:

لعل أول من قدم تعريفاً شاملاً لعلم الحديث رواية ودراية - حسب اطلاع الباحث - هو الإمام برهان الدين البقاعي (٨٨٥)، حيث عرف علم الحديث بأنه: "علم يُبحث فيه عن سنة النبي ﷺ إسناداً وممتناً، لفظاً ومعنى، من حيث القبول والرد، وما يتبع ذلك من كيفية تحمل الحديث وروايته، وكيفية ضبطه وكتابته، وآداب راويه وطالبيه"^(١). وعرفه حاجي خليفة (١٠٦٨) بأنه: "علم يُعرف به أقوال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأفعاله وأحواله"^(٢). ويطلق عليه: علم الرواية، والأخبار أيضاً^(٣).

وقد نقل الشيخ المباركفوري - في مقدمة شرحه لجامع الإمام الترمذي - تعريف علمي الرواية والدراية، كما هو عند أصحاب الاتجاه الأول والثاني، ثم قال: "قد ظهر من هذه العبارات أن علم الحديث يطلق على ثلاثة معان، الأول: أنه علم تعرف به أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله، وقد قيل له العلم برواية الحديث، كما في عبارة ابن الأكفاني والباجوري. والثاني: أنه علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول ﷺ، من حيث أحوال روايتها ضبطاً وعدالة، ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً، وغير ذلك. وعلم الحديث بهذا المعنى الثاني هو المعروف بعلم أصول الحديث، وقد قيل له العلم برواية الحديث أيضاً، كما في عبارة الكشف والحطة، وقد قيل له العلم بدراية الحديث أيضاً، كما في عبارة ابن الأكفاني والباجوري. والثالث:

(١) النكت الوفية، للبقاعي، ٦٢/١-٦٣.

(٢) كشف الظنون، لحاجي خليفة، ٦٣٥/١.

(٣) أبجد العلوم، صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، (دار الكتب

العلمية، بيروت، ١٩٧٨هـ)، ٢/٢١٩.

أنه علم باحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث وعن المراد منها مبنياً على قواعد العربية وضوابط الشريعة، ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ، كما في عبارة الكشف^(١).

ويلاحظ أن الشيخ لم يقدم تعريفاً شاملاً لهذا العلم، وإنما اكتفى بالتنبيه على اشتماله على هذه الجوانب الثلاثة، وهذا أمر متفق عليه، ولا خلاف حوله. فعلم الحديث بالمعنى الشامل يتناول القواعد والمسائل المتعلقة بنقل الأحاديث النبوية، وكيفية تحملها وضبطها وروايتها، ومعرفة أنواعها وأحكامها، وفهم ألفاظها وبيان معانيها. وإذا لاحظنا تعريف "الحديث" بالمعنى الشامل فيمكن إدراج ما أضيف إلى الصحابة والتابعين في التعريف السابق.

وبناء على ما سبق يمكن تعريف علم الحديث الشامل للرواية والدراية بأنه:

١- علم يبحث فيه عن الحديث، تحملاً وأداءً، وإسناداً وممتناً، ولفظاً ومعنى.

٢- مجموع المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه، ومعرفة حال إسناده ومتمته، وفهم ألفاظه وبيان معانيه.

وتعريف علم الحديث بالمعنى الشامل لا خلاف عليه بين الباحثين من حيث مضمونه العام، كما سبق الإشارة إلى ذلك، لكن الخلاف يكمن في تحديد المراد بقسميه، أعني: علم رواية الحديث وعلم دراية الحديث.

أما مصطلحات: أصول الحديث، ومصطلح الحديث، وعلوم الحديث، فيرى الباحث إطلاقها على علم الحديث الشامل للرواية والدراية معاً، وإن

(١) تحفة الأحوذى، للمباركفوري، ٦/١-٧.

ويعد هذا العلم من أشرف العلوم الإسلامية قدراً، وأحسنها ذكراً، وأكملها نفعاً، وأعظمها أجراً، وهو أحد أقطاب الإسلام التي يدور عليها، ومعاقده التي أضيف إليها، وهو فرض من فروض الكفايات يجب التزامه، وحق من حقوق الدين يتعين إحكامه واعتزامه^١.

وله جانبان: نظري وتطبيقي، فالجانب النظري يتمثل في مصنفات علوم الحديث التي تتناول المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه، ومعرفة أحوال إسناده وامتته، أو فهم ألفاظه ومعانيه. ومن تلك المؤلفات: كتاب "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، للإمام الرامهرمزي، و"معرفة علوم الحديث"، للحاكم النيسابوري، و"الكفاية في علم الرواية"، للخطيب البغدادي، و"المقدمة في علوم الحديث"، للإمام ابن الصلاح، و"المنهل الروي"، لابن جماعة، و"تدريب الراوي"، للإمام السيوطي.

أما الجانب التطبيقي فيه فيتمثل في المصنفات الحديثية على اختلاف أنواعها، وكتب التخریج، والرجال، والعلل، وغريب الحديث، ومختلف الحديث، والشروح الحديثية، وغيرها.

• المطلب الرابع: علاقة فقه الحديث بعلم دراية الحديث:

أشار الإمام ابن الأکفاني إلى أن استخراج معنى الحديث يدخل في علم دراية الحديث، بينما خص طاش كبري زاده علم الدراية بفهم متون الأحاديث حسب قواعد اللغة العربية وأصول الشريعة. وقد سبقت الإشارة إلى اقتراح

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق:

طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت،

١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ٣/١.

كان المشهور عند الباحثين المعاصرين أن هذه المصطلحات مرادفة لـ"علم الدراية" حسب اصطلاح الاتجاه الأول، أو "علم الرواية" حسب اصطلاح الاتجاه الثاني.

ويشهد لذلك ما ذكره الإمام ابن جماعة في مقدمة كتابه في علم الحديث، حيث يقول: "العلم بحديث رسول الله ﷺ وروايته من أشرف العلوم وأفضلها، وأحقها بالاعتناء لمحصلها، لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام، ومادة علوم الأصول والأحكام، ولذلك لم يزل قدر حفاظه عظيماً، وخطرهم عند علماء الأمة جسيماً. ولهذا العلم أصول وأحكام واصطلاحات وأقسام وأوضاع، يحتاج طالبه إلى معرفتها وتحقيق معنى حقيقتها، وبقدر ما يحصل منها تعلق درجته، وبقدر ما يفوته تنحط عن غايته رتبته. ومدار هذه الأمور على المتون والأسانيد، وكيفية التحمل والرواية، وأسماء الرجال، وما يتصل بجميع ذلك"^(١). كما أن واقع كتب علوم الحديث يؤكد تناولها للأصول والقواعد والمسائل المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه، ودراسة إسناده وامتته، وفهم ألفاظه ومعانيه، ولا تقتصر على جانب دون آخر، وهذا يعني شمولها لعلمي الرواية والدراية.

أما موضوع هذا العلم، فهو: ما أضيف إلى النبي ﷺ وما أضيف إلى الصحابة والتابعين.

وغايته: حفظ الحديث وتبليغه للآخرين، ومعرفة أحوال إسناده وامتته، وفهم ألفاظه وإدراك معانيه^(٢).

(١) المنهل الروي، لابن جماعة، ص ٢٩.

(٢) نقل حاجي خليفة عن الفوائد الخاقانية أن غاية علم الحديث: الفوز بسعادة الدارين.

انظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة ١/٦٣٥. ويرى

الباحث أن هذه الغاية ليست خاصة بعلم الحديث، بل تشمل علم الحديث وغيره من

العلوم الشرعية.

على بيان للأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث، نقلا أو اجتهادا، فإن ذلك من باب الاشتغال بفقه الحديث إضافة إلى شرح الحديث، وبذلك يمكن أن يطلق على من يقوم بذلك بأنه محدث وفقهه، والله أعلم.

وفي هذا السياق يمكن أن يفهم قول الإمام عبد الله بن وهب (١٩٧هـ):
"لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت. فقيل له: كيف ذلك؟ قال: أكثرت من الحديث فحيرني. فكنت أعرض ذلك على مالك والليث، فيقولان لي: خذ هذا ودع هذا"^(١). وهكذا تفقه هذا الإمام بالإمامين: مالك والليث وغيرهما، وجمع بين الفقه والرواية والعبادة، فأصبح بحرا من بحور العلم وديوانا من دواينه العظام^(٢).

ولا يعني هذا عدم وجود الفقهاء بين المحدثين، أو عدم وجود المحدثين بين الفقهاء، فقد يمن الله تعالى على بعض العلماء بالجمع بين هذين العلمين، وبذلك يكون محدثا وفقهيا في الوقت نفسه، وهكذا كان علماء الصحابة والتابعين، والأئمة الأربعة، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم وسنتهم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. ويشهد لهذا قول الإمام أحمد رحمه الله

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، (مطبعة فضالة، المغرب، ط١، ١٩٦٥-١٩٨٣م)، ٢٣٦/٣. وانظر: الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٧١هـ، ١٩٥٢م)، ٢٢/١-٢٣.

(٢) انظر سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ٢٢٣/٩-٢٢٩؛ وشذرات الذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، (دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، ١/١٧٨.

بعض الباحثين، إضافة قسم آخر لعلوم الحديث، وهو: علم دراية الرواية، الذي يشمل تطبيق القوانين التي يعرف بها أحوال السند والمتن على أسانيد الأحاديث ومتونها، لمعرفة المقبول من المردود، وفهم المراد من تلك الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية منها^(١).

والسؤال هنا: هل يدخل استنباط الأحكام الفقهية من النصوص الحديثية في علم دراية الحديث؟ أم أن علم الدراية - عند المحدثين - يتضمن فهم ألفاظ الحديث ومعانيه بشكل عام، دون الاجتهاد في استنباط دلالاته الفقهية؟

وفي الإجابة عن هذا السؤال، ينبغي الإشارة إلى أن لفظ الدراية بمعناه اللغوي العام يدخل فيه بيان معنى الحديث، كما يدخل فيه استنباط أحكامه ودلالاته الفقهية، لكن الكلام هنا عن المعنى الدقيق لمصطلح "الدراية" في علم الحديث. وهنا ينبغي التفريق بين فهم ألفاظ الحديث وإدراك معانيه بشكل عام، وبين فقه الحديث واستنباط الأحكام الشرعية منه، فالجانب الأول من مهام المحدثين، يدخل في علم الدراية عندهم، فقد ألفوا العديد من المصنفات في غريب الحديث وشرحه، وناسخه ومنسوخه، ومختلفه ومشكله، أما الجانب الثاني، فمن اختصاص علماء الفقه وأصوله. فمهمة المحدث تنتهي عند التعرف على معاني ألفاظ الحديث، ومفهومه الإجمالي، بينما تمتد مهمة الفقيه إلى الوقوف على دلالات الحديث الفقهية، والعمل على استنباط الأحكام الشرعية، من وجوب واستحباب، أو إباحة، أو كراهة وتحريم، وذلك حسب قواعد الأصوليين ومنهجهم. ولا يرد على ذلك اشتغال كتب شروح الحديث

(١) انظر الاجتهاد في علم الحديث، للدكتور البقاعي، ص ٤٠-٤٣.

الذي هو له كالفراع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب^(١).

كما جعل الإمام الحاكم فقه الحديث نوعاً مستقلاً من أنواع علوم الحديث، حيث يقول: "النوع العشرون من هذا العلم... معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة، فأما فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كل عصر وأهل كل بلد، ونحن نذكرون بمشيئة الله في هذا الموضوع فقه الحديث، عن أهله ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهد فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم"^(٢). وذلك تنبيهاً منه على ضرورة تكامل الجانبين، وعدم استغناء طالب العلم بأحدهما عن الآخر، وتأكيداً على وجود من يجمع بين الحديث والفقه من سلفنا الصالح، حيث ذكر عدة أمثلة على ذلك، كالإمام محمد بن شهاب الزهري (١٢٤هـ)، ويحيى بن سعيد الأنصاري (١٤٣هـ) في المدينة، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (١٥٧هـ) في بيروت، وسفيان بن عيينة (١٩٨هـ) في مكة، وعبد الله بن المبارك المروزي (١٨١هـ) في خراسان، وغيرهم^(٣).

وقد وقف الباحث على عدد من النصوص المروية عن سلفنا الصالح، تؤيد في عمومها التفريق بين وظيفة المحدثين ووظيفة الفقهاء^(٤)، ومن ذلك:

(١) معالم السنن، للإمام الخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد البستي، (المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ/١٩٣٢م)، ٣/١.

(٢) معرفة علوم الحديث، للإمام الحاكم، ص ٦٣.

(٣) المرجع السابق، ص ٦٣، وما بعدها.

(٤) انظر ما كتبه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله تعالى - في تقدمته على الموطأ، تحت عنوان: مكانة الموطأ، وصعوبة الجمع بين الفقه والحديث. موطأ الإمام مالك، للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصمعي، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، (دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩١م)، ٩-٨/١.

تعالى: "كان الفقهاء أطباء والمحدثون صيادلة، فجاء محمد بن إدريس الشافعي طبيباً صيدلانياً، ما مقلت العيون مثله أبداً"^(١).

وليس في هذا التفريق بين وظيفة المحدث ووظيفة الفقيه أي انتقاص لأي من الفريقين، بل هو بيان لمهمة كل فريق وميدانه، لا سيما في وقت تشعبت فيه العلوم وتعددت مجالاتها. ولكن النقص والعييب يكمن في عدم إدراك بعض أفراد الفريقين لمجاله وحدوده، بحيث يتعدى على وظيفة الآخر، مع أنه قد لا يكون أهلاً لذلك. ولا بد في مثل هذه الحال أن يتعاون الفريقان، بحيث يقدم كل منهما ما عنده للطرف الآخر، وبذلك تكتمل الرؤية، وتسد عملية الاجتهاد، وذلك حسب القاعدة التي قررها الإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ)، صاحب الإمام أبي حنيفة، حيث يقول: "لا يستقيم العمل بالحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم العمل بالرأي إلا بالحديث"^(٢).

وقد نبه الإمام الخطابي (٣٨٨هـ) على ضرورة التكامل بين علم الحديث وعلم الفقه بقوله: "ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين، وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة، ولا تستغني عنها في درك ما تتحود من البيعة والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء

(١) تاريخ دمشق، للإمام أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥م/١٩٩٥م)، ٣٣٤/٥١.

(٢) أصول السرخسي، للإمام محمد بن أحمد السرخسي، (دار المعرفة، بيروت، د. ت.)، ١١٣/٢.

وجاء في بعض الروايات أن سليمان ابن الأعمش كان مريضاً، فعاده أبو حنيفة فوجده يوصي لابنيه، فقال أبو حنيفة: إن هذا لا يجوز. فقال: ولم يا أبا حنيفة؟ فقال: لأنك رويت لنا أن رسول الله ﷺ قال: (لا وصية لوارث)، فقال سليمان: يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة^(١).

٢- عن أبي يوسف (١٨٢هـ) صاحب الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى، قال: "سألني الأعمش عن مسألة، وأنا وهو لا غير، فأجبت، فقال لي: من أين قلت هذا يا يعقوب؟ فقلت: بالحديث الذي حدثتني أنت، ثم حدثته، فقال لي: يا يعقوب إنني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك، ما عرفت تأويله إلا الآن"^(٢).

وهذا اعتراف من المحدثين بوظيفة الفقهاء، وما يتمتعون به من ملكة فقهية خاصة تعينهم على الاهتمام بفقهاء الحديث، وتلمس دلالاته، واستنباط أحكامه.

٣- عن الربيع بن سليمان المرادي (٢٧٠هـ)، قال: "سمعت الشافعي (٢٠٤هـ) قال لبعض أصحاب الحديث: أنتم الصيادلة ونحن الأطباء"^(٣). وقال أبو سليمان بن زبير (٣٧٩هـ)^(٤): كان الطحاوي (٣٢١هـ) قد نظر في أشياء

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ٣٣٧/٧.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، للإمام ابن عبد البر، ١٠٢٩/٢.

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي، ٢٣/١٠.

(٤) "الحافظ المفيد المصنف أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة الربيعي، محدث دمشق، وابن قاضيها أبي محمد بن زبير، له كتاب الوفيات مشهور على السنين. انظر تذكرة الحفاظ، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، (دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.)، ٩٩٦-٩٩٧.

١- عن عبيد الله بن عمرو^(١) قال: "كنا عند الأعمش (١٤٨هـ)، وهو يسأل أبا حنيفة عن مسائل ويجيبه أبو حنيفة، فيقول له الأعمش: من أين لك هذا؟ فيقول: أنت حدثتنا عن إبراهيم بكذا، وحدثتنا عن الشعبي بكذا، قال: فكان الأعمش عند ذلك يقول: يا معشر الفقهاء، أنتم الأطباء ونحن الصيادلة"^(٢).

وفي رواية، قال الأعمش: يا نعمان يعني أبا حنيفة، ما تقول في كذا؟ قال: كذا، قال: ما تقول في كذا؟ قال: كذا. قال: من أين قلت؟ قال: أنت حدثتني عن فلان عنه، فقال الأعمش: يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة"^(٣).

(١) عبيد الله بن عمرو الأسدي، "من أهل الرقة، كنيته أبو وهب، يروى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش، وكان راوياً لزيد بن أبي أنيسة. روى عنه حكيم بن سيف، وأهل الجزيرة، مات سنة ثمانين ومائة، وهو ابن ست وسبعين سنة". الثقات، للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، (دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، ١٤٩/٧.

(٢) نصيحة أهل الحديث، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: عبد الكريم أحمد الوريكات، (مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ)، ص ٤٥؛ وانظر: الفقيه والمتفقه، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، (دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ)، ١٦٣/٢؛ وجامع بيان العلم وفضله، للإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، (دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، ١٠٢٩/٢-١٠٣٠.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لعبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م)، ٧/٧.

وقد أخرج الخطيب البغدادي عن الربيع بن سليمان قال: "مر الشافعي بيوسف بن عمرو بن يزيد وهو يذكر شيئاً من الحديث، فقال: يا يوسف، تريد أن تحفظ الحديث وتحفظ الفقه؟ هيهات" (١).

٥- حكى الإمام الزركشي أن إنساناً لام الإمام أحمد (٢٤١هـ) في حضور مجلس الإمام الشافعي، وتركه مجلس شيخه سفيان بن عيينة، فقال له الإمام أحمد: "اسكت، فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول، ولا يضرك، وإن فاتك عقل هذا الفتى، أخاف ألا تجده" (٢).

ونقل هذه الواقعة بالتفصيل الإمام أبو نعيم عن محمد بن الفضل البزاز قال: سمعت أبي يقول: "حجبت مع أحمد بن حنبل، ونزلت معه في مكان واحد أو في دار بمكة، وخرج أبو عبد الله باكراً وخرجت أنا بعده، فلما صليت الصبح درت في المسجد فجئت إلى مجلس سفيان بن عيينة، وكنت أدور مجلساً مجلساً طلباً لأبي عبد الله أحمد بن حنبل، حتى وجدته عند شاب أعرابي وعليه ثياب مصبوغة وعلى رأسه جمعة، فزاحمت حتى قعدت عند أحمد بن حنبل، فقلت: أبا عبد الله تركت ابن عيينة، وعنده الزهري وعمرو بن دينار وزيايد بن علاقة، ومن التابعين ما الله به عليم؟! قال: اسكت، فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول، ولا يضرك في دينك ولا في عقلك ولا في فهمك، وإن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة، ما رأيت أفتقه في كتاب الله من هذا الفتى القرشي، قلت: من هذا؟ قال محمد بن إدريس الشافعي" (٣).

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ١٧٣/٢.

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، ٤٣/١.

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ)، ٩٩-٩٨/٩. وانظر تاريخ دمشق، لابن عساكر، ٣٣١/٥١.

كثيرة من تصنيفي، وباتت عنده وتصفحها، فأعجبته، وقال لي: يا أبا سليمان، أنتم الصيادلة، ونحن الأطباء (١). وهذا اعتراف من الفقهاء بوظيفة المحدثين، ودقة معرفتهم بمسائل اختصاصهم.

٤- روى الإمام البيهقي (٤٥٨هـ) عن الربيع المرادي، قال: "سمعت الشافعي (٢٠٤هـ) يقول لأبي علي بن مقلص - عبد العزيز بن عمران (٢٣٤هـ) الإمام الفقيه -: تريد تحفظ الحديث وتكون فقيهاً؟ هيهات ما أبعدك من ذلك"، ثم قال: "وإنما أراد به حفظه على رسم أهل الحديث، من حفظ الأبواب والمذاكرة بها، وذلك علم كثير إذا اشتغل به فربما لم يتفرغ إلى الفقه. فأما الأحاديث التي يحتاج إليها في الفقه فلا بد من حفظها معه، فعلى الكتاب والسنة بناء أصول الفقه، وبالله التوفيق" (٢).

يقول الشيخ عبد الفتاح أبو غدة معلقاً على كلام الإمامين الشافعي والبيهقي: "وفي كل من هذين النصين الغاليتين فوائد عظيمة جداً، ففيه أن الجمع بين الفقه والحديث على رسم أهل الحديث متعذر - إلا لمن أكرمه الله بذلك - إذ قال الشافعي في هذا: هيهات؛ وفيه بيان الإمام البيهقي لهذا المعنى بجلاء ووضوح، وهو إمام محدث وفقهه، فلكلامه مقام رفيع في هذا الباب... فسرد الحديث وحفظه وروايته، غير فهمه واستتباط معانيه على وجهها، إذ خلق الله تعالى لكل علم أهلاً ينهضون به، ويتميزون على سواهم" (٣).

(١) تذكرة الحفاظ، للذهبي، ٩٩٧/٣؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي، ٤٠٩/١٢؛ وتاريخ دمشق، للحافظ ابن عساكر، ٣١٨/٥٣.

(٢) مناقب الشافعي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر (دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩٠/٥١٣٩٠م)، ١٥٢/٢.

(٣) موطأ الإمام مالك، للإمام مالك، مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ٩/١.

٦- سأل محمد بن يزيد المستملي الإمام أحمد (٢٤١هـ)، عن المحدث الحافظ الكبير عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ)، صاحب التصانيف التي منها "المصنف"، وشيخ الإمام أحمد نفسه، وشيخ إسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، ومحمد بن يحيى الذهلي، أركان علم الحديث وروايته في ذلك العصر: "كان له فقه؟ فقال الإمام أحمد: "ما أقل الفقه في أصحاب الحديث"^(١). وهذا اعتراف من إمام جمع بين الفقه والحديث، بانشغال المحدثين عادة برواية الحديث وحفظه، والتعرف على درجته، وقلة اشتغالهم بفقه الأحاديث واستنباط الأحكام منها.

٧- يقول الإمام الترمذي في تعليقه على حديث أم عطية رضي الله عنها في غسل إحدى بنات النبي ﷺ: "حديث أم عطية حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم. وقد روي عن إبراهيم النخعي أنه قال: غسل الميت كالغسل من الجنابة، وقال مالك بن أنس: ليس لغسل الميت عندنا حد مؤقت، وليس لذلك صفة معلومة، ولكن يطهر... وإذا أنقى الميت بماء قراح، أو ماء غيره أجزاء ذلك من غسله، ولكن أحب إلي أن يغسل ثلاثاً فصاعداً، لا يقصر عن ثلاث، لما قال رسول الله ﷺ: اغسلنها ثلاثاً أو خمساً. وإن أنقوا في أقل من ثلاث مرات أجزاء، ولا نرى أن قول النبي ﷺ إنما هو على معنى الإنقاء ثلاثاً أو خمساً، ولم يؤقت، وكذلك قال الفقهاء وهم أعلم بمعاني الحديث"^(٢).

(١) طبقات الحنابلة، للإمام محمد بن محمد أبو الحسين ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، (دار المعرفة، بيروت، د.ت.)، ٣٢٨/١. وانظر مقدمة الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى على الموطأ، ٨/١، ٩.

(٢) سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.)، كتاب الجنائز، باب غسل الميت، ٣/٣١٥.

٨- يقول الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، مبيناً عدم اشتراط فقه الراوي لقبول روايته: "إن لم يكن (الراوي) من أهل العلم بمعنى ما روى، لم يكن بذلك مجروحاً، لأنه ليس يؤخذ عنه فقه الحديث، وإنما يؤخذ منه لفظه، ويرجع في معناه إلى الفقهاء فيجتهدون فيه بأرائهم"^(١). واستدل بحديث عبد الله بن مسعود ﷺ، وزيد بن ثابت ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (نضر الله امرأ سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه)^(٢).

وقد بين الخطيب البغدادي أن المحدث لا يطلق عليه لقب الحافظ، إلا إذا كان عارفاً بسنن رسول الله ﷺ، بصيراً مميزاً لأسانيدها، يحفظ منها ما أجمع أهل المعرفة على صحته، وما اختلفوا فيه للاجتهاد في حال نقلته، ويعرف اللفظة في الحديث تكون وهما وما عداها صحيحاً، ويميز الألفاظ التي ادرجت في المتن فصارت بعضها لا تصلها بها، إلى غير ذلك من الأمور المتعلقة بحال الراوي والمروي. ثم ختم ذلك بالتأكيد على أن علم الحديث "لا يعلق إلا بمن وقف نفسه عليه، ولم يضم غيره من العلوم إليه"^(٣).

كما أشار بعد ذلك إلى التفريق بين المحدث والفقهاء بقوله: "وليس يكفيك إذا نصب نفسه للفتيا أن يجمع في الكتب ما ذكره يحيى، دون معرفته به ونظره فيه وإتقانه له، فإن العلم هو الفهم والدراية، وليس بالإكثار والتوسع في الرواية"^(٤). ويؤكد ذلك بقوله: "وليُعلم أن الإكثار من كتب الحديث

(١) الكفاية، للخطيب البغدادي، ص ٩٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ٣٣/٥. وقال: حديث زيد بن ثابت حديث حسن.

(٣) الجامع لأدب الراوي، للخطيب البغدادي، ١٧٣/٢.

(٤) المرجع السابق، ١٧٤/٢.

١١- في بيانه للعلوم التي ينبغي الاهتمام بها، ذكر صاحب "أبجد العلوم" علم التفسير، وعلم القراءات، ثم علوم الحديث، فقال: "ثم بإسناد السنة إلى صاحبها، والكلام في الرواة الناقلين لها، ومعرفة أحوالهم وعدالتهم، ليقع الوثوق بأخبارهم، بعلم ما يجب العمل بمقتضاه من ذلك، وهذه هي: علوم الحديث. ثم لا بد في استنباط هذه الأحكام من أصولها من وجه قانوني، يفيد العلم بكيفية هذا الاستنباط، وهذا هو: أصول الفقه، وبعد هذا تحصل الثمرة بمعرفة أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين، وهذا هو: الفقه". وهذا يؤكد أن كلا من التخصصين له مجاله ورجاله.

١٢- في تقدمته على موطأ الإمام مالك، أفرد الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى مطلباً بعنوان: "الإمامة في علم تجتمع معها العامية في علم آخر"، وذكر فيه كثيراً من النصوص التي تؤكد الفصل بين المحدثين والفقهاء، ثم قال: وهذا "يفيدنا بجلاء أن المعرفة التامة بعلم الحديث - ولو من أولئك الأئمة الكبار أركان علم الحديث في أزهى عصور العلم - لا تجعل المحدث الحافظ (فقيهها مجتهداً)، إذ لو كان الاشتغال بالحديث يجعل (الحافظ): (فقيهها مجتهداً)، لكان الحفاظ الذين لا يحصى عددهم، والذين بلغ حفظ كل واحد منهم للمتون والأسانيد ما لا يحفظه أهل مصر من الأمصار اليوم: أولئى بالاجتهاد، ولكنهم صانهم الله تعالى، فما زعموه لأنفسهم" (١).

وبناء على ما سبق، فليس غريباً أن تغيب بعض مسائل الفقه عن اشتهرها بالرواية، فالإمامة في علم معين قد تجتمع معها العامية في علم آخر، ولا غضاضة في هذا، فالعلم رزق وعطاء من الله تعالى، وهو كثير

(١) تقدمت الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على الموطأ، ٩/١.

وروايته لا يصير بها الرجل فقيهاً، إنما يتفقه باستنباط معانيه وإنعام التفكير فيه" (١)، وساق الشواهد الكثيرة الناطقة على ذلك.

٩- يقول الإمام ابن الجوزي (٥٩٧هـ): "وقد كان المحدثون قديماً هم الفقهاء، ثم صار الفقهاء لا يعرفون الحديث، والمحدثون لا يعرفون الفقه. فمن كان ذا همة، ونصح نفسه، تشاغل بالمهم من كل علم، وجعل جل شغله الفقه؛ فهو أعظم العلوم، وأهمها" (٢). وهذا عرض لواقع عايشه هذا الإمام في القرن السادس الهجري، فماذا عن واقعنا في القرن الخامس عشر؟ ومع ذلك نجد بعض من تعلم قليلاً من الحديث، يتجرأ على علم الفقه، ويعد نفسه واحداً من الفقهاء!

١٠- قال الإمام ابن الأثير (٦٠٦هـ): إن معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ - وإن تعلقت بعلم الحديث - فإن المحدث لا يفتقر إليها، "لأن ذلك من وظيفة الفقيه، لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث، فيحتاج إلى معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ. فأما المحدث: فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه، فإن تصدى لما وراءه فزيادة في الفضل، وكمال في الاختيار" (٣).

(١) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ٨١/٢.

(٢) صيد الخاطر، للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: حسن سويدان، (دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص ٤٤٣. وانظر: ص ٢٦١.

(٣) جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد: ابن الأثير الجزري، تحقيق: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، (مكتبة الحلواني، د.م.، ١٣٨٩-١٣٩٢هـ/١٩٦٩-١٩٧٢م)، ٣٨/١.

وكبير وتقييل، ولا يملك كل إمام ناصية كل علم أراد معرفته. وفي ذلك يقول الإمامان الغزالي وابن قدامة في كتابيهما: "المستصفي" و"روضة الناظر"، فيما معناه: كم من عالم إمام في علم، عامي في علم آخر^(١). وقد أخرج الإمام الرامهرمزي عن أنس بن سيرين (١٢٠هـ) قال: "أتيت الكوفة، فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث، وأربعمائة قد فقهوا"^(٢).

وجاء في ترجمة يحيى بن منده الأصبهاني (٥١١هـ): "قال فوزان -عبد الله بن محمد بن المهاجر (٢٥٦هـ)-: ماتت امرأة لبعض أهل العلم، فجاء يحيى بن معين والدورقي، فلم يجدوا امرأة تغسلها إلا امرأة حائضاً، فجاء أحمد بن حنبل وهم جلوس، فقال: ما شأنكم؟ فقال أهل المرأة: ليس نجدُ غاسلةً إلا امرأة حائضاً، فقال أحمد بن حنبل: أليس ترؤون عن النبي ﷺ: "يا عائشة، ناوليني الخمرة، قالت: إني حائض، فقال: إنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي دِيكَ"، يجوزُ أَنْ تَغْسِلَهَا، فَخَجَلُوا وَبَقُوا"^(٣).

وقد أدرك سلفنا الصالح هذا الواقع واعترفوا به، فكان بعض كبار المحدثين يتبعون الفقهاء في الفقه، فعن يحيى بن معين، قال: "سمعت يحيى بن سعيد القطان البصري (١٩٨هـ)، إمام المحدثين وشيخ الجرح والتعديل، يقول: "لا تكذب الله، ما سمعنا رأياً أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا

(١) مقدمة الشيخ عبد الفتاح علي الموطأ، ١٠/١.

(٢) المحدث الفاضل، للرامهرمزي، ١٦٠/١.

(٣) ذيل طبقات الحنابلة، للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م)، ٢٩٧/١.

بأكثر أقواله"^(١). وكان إمام أهل الحفظ في عصره وكيع بن الجراح الكوفي (١٩٧هـ)، محدث العراق، يفتي برأي الإمام أبي حنيفة، فقد نقل الإمام الذهبي عن ابن معين (١٥٨هـ)، قال: "ما رأيت أفضل من وكيع، كان يستقبل القبلة، ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة". ثم قال: "وكان يحيى القطان يفتي بقول أبي حنيفة أيضاً"^(٢).

كما كانوا يحيلون مسائل الفقه إلى الفقهاء: فقد أخرج الإمام ابن عبد البر عن ابن زهير، قال: سئل يحيى بن معين (١٥٨هـ) وأنا حاضر، عن رجل خيّر امرأته، فاخترت نفسها؟ فقال: "سل عن هذا أهل العلم"^(٣). وهذا "عنوان دينهم وأمانتهم، وحصافتهم وورعهم، إذ وقفوا عند ما يحسنون، ولم يخوضوا فيما لا يحسنون، وذلك لصعوبة الفقه الذي يعتمد على الدراية، وعمق الفهم للنصوص من الكتاب والسنة والآثار..."^(٤).

(١) تهذيب التهذيب، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (دار الفكر، بيروت، ط ١،

١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ٤٠٢/١٠.

(٢) تذكرة الحفاظ، للحافظ الذهبي، ٣٠٧/١؛ وانظر تهذيب التهذيب، ١١١/١١.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ١١١٣/٢.

(٤) مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على الموطأ، ٩/١.

• الخاتمة:

عرض البحث لما استقرت عليه كتابات المتخصصين في علم الحديث فيما يتعلق بتعريف علمي الرواية والدراية، وعمل على مناقشة التعريفات في ضوء استخدامات المتقدمين لهذين المصطلحين، كما قدم تعريفا مقترحا لهذين العلمين، مبينا علاقة فقه الحديث بعلم الدراية. وقد توصل البحث إلى النتائج الآتية:

١- اتفقت كلمة الباحثين في علوم الحديث على تقسيم علم الحديث إلى علمين رئيسيين، وهما: علم رواية الحديث، وعلم دراية الحديث، لكن آراءهم تعددت في تعريف هذين العلمين، وتحديد المراد بهما.

٢- تم استخدام مصطلحي "الرواية"، و "الدراية"، منذ وقت مبكر، وإن لم يتم وضع تعريف محدد لهما، ففي كتاب "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، أشار الإمام الرامهرمزي إلى تقسيم علم الحديث إلى دراية ورواية، وبين بعض ما يشتمل عليه علم الدراية من قضايا ومسائل.

٣- يعد الشيخ أبو عبد الله محمد بن ساعد الأصفهاني، المتوفى سنة (٧٤٩هـ) أول من أشهر تقسيم الحديث إلى علم دراية ورواية، ووضع لهما تعريفا محددًا، وذلك في كتابه "إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد"، ولم يشتهر تقسيم علم الحديث إلى هذين القسمين قبل ذلك. وقد اعتمد هذا التعريف عدد من أئمة الحديث بعده، لعل من أشهرهم: برهان الدين البقاعي، وجلال الدين السيوطي، وزكريا الأنصاري.

٤- ظهر بعد ذلك تعريف جديد لطاش كبري زاده (٩٦٢هـ)، يجعل علم الرواية متعلقًا بعلم أصول الحديث وقواعده المعرفة بحال الراوي

والمروي، ويقصر علم الدراية على فهم معاني الحديث. وقد تبعه في ذلك حاجي خليفة، والقنوجي، ونصر هذا الرأي من المعاصرين الشيخ عبد الله الغماري رحمه الله تعالى.

٥- من خلال مناقشة تعريف علمي الرواية والدراية عند الاتجاهين السابقين، تبين موافقة تعريف ابن الأصفهاني مع استخدامات العلماء السابقين لمصطلحي الرواية والدراية، وانسجامه مع المعنى اللغوي لهذين المصطلحين، وفي مقابل ذلك ظهر شيء من الاضطراب في تعريف طاش كبري زاده ومن تبعه لهذين المصطلحين، كما أدى قصر علم الدراية عندهم على فهم معنى الحديث إلى تداخل علم الدراية مع علم شرح الحديث.

٦- تنبيه الباحثين في علوم الحديث خاصة، وفي العلوم الشرعية عامة إلى ضرورة التفريق بين الاتجاهين الرئيسيين في تعريف علمي الرواية والدراية، وعدم الخلط بينهما، وذلك من أجل فهم طبيعة علوم الحديث وتحديد أقسامه وفروعه بشكل واضح.

٧- أشار كثير من الباحثين إلى التسوية بين "علم دراية الحديث"، وبين المصطلحات الآتية: "علوم الحديث"، و"أصول الحديث"، و"علم الحديث". ويرى الباحث جعل المصطلحات الثلاثة الأخيرة مرادفة لعلم الحديث الشامل للرواية والدراية، وعدم تخصيصه بواحد منهما، وذلك على النحو الآتي:

علم رواية الحديث: مجموع المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه.

الحديث والفقه، وبذلك يكون محدثاً وفقهياً في الوقت نفسه، وهكذا كان علماء الصحابة والتابعين، والأئمة الأربعة، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم وسنتهم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

علم دراية الحديث: مجموع المسائل والقواعد المعرفية بحال الراوي والمروي، والمعينة على فهم متن الحديث. وبذلك يشمل هذا العلم علوم دراية السند، وعلم دراية المتن.

علم الحديث بمعناه العام الشامل للرواية والدراية: مجموع المسائل والقواعد المتعلقة بتحمل الحديث وأدائه، ومعرفة حال إسناده ومنتها، وفهم ألفاظه وبيان معانيه.

٨- التأكيد على دخول بيان ألفاظ الحديث وفهم معانيه في علم الدراية، وهو ما أغفلته أكثر تعريفات أصحاب الاتجاه الأول لعلم دراية الحديث، مع أن ابن الأكفاني قد نص عليه صراحة، لكن الإمام السيوطي - وهو الذي أشهر هذا التعريف - نقل تعريف ابن الأكفاني عن الإمام برهان الدين البقاعي الذي نقل تعريف ابن الأكفاني وعمل على شرحه، مع التصرف في التعريف بالزيادة والنقص، فزاد فيه: "حقيقة الرواية"، ونقص منه ما يتعلق باستخراج معاني الحديث، وتناقل المحدثون بعد ذلك تعريف الدراية عن الإمام السيوطي، دون التنبيه إلى اشتماله على بيان ألفاظ الحديث وفهم معانيه.

٩- فقه الحديث واستنباط الأحكام الشرعية منه ليس من مهام المحدث الرئيسية، فمهمة المحدث تنتهي عند التعرف على معاني ألفاظ الحديث، ومفهومه الإجمالي، بينما تمتد مهمة الفقيه إلى الوقوف على دلالات الحديث الفقهية، والعمل على استنباط الأحكام الشرعية، من وجوب واستحباب، أو إباحة، أو كراهة وتحريم، وذلك حسب قواعد الأصوليين ومنهجهم. ولا يعني هذا عدم وجود الفقهاء بين المحدثين، أو عدم وجود المحدثين بين الفقهاء، فقد يمن الله تعالى على بعض العلماء بالجمع بين

المصادر والمراجع

- ١- أبجد العلوم، لصديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨هـ).
- ٢- الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور علي نايف البقاعي، (دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).
- ٣- إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، لأبي عبد الله محمد بن ساعد الأنصاري، المعروف بابن الأكفاني، (دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- ٤- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، (دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة/تونس، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ/١٩٧٠م).
- ٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
- ٦- تاريخ دمشق، للإمام أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- ٧- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).

- ٨- تذكرة الحفاظ، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، (دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.).
- ٩- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ).
- ١٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، (مطبعة فضالة، المغرب، ط١، ١٩٦٥-١٩٨٣م).
- ١١- تهذيب التهذيب، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- ١٢- توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية، للشيخ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، (دار الكتبي، مصر، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م).
- ١٣- توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
- ١٤- التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (مكتبة أضواء السلف، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).
- ١٥- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.).

- ١٦- الثقات، للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، (دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، ١٤٩/٧.
- ١٧- جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد: ابن الأثير الجزري، تحقيق: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، (مكتبة الحلواني، دم.، ١٣٨٩-١٣٩٢هـ/١٩٦٩-١٩٧٢م).
- ١٨- جامع بيان العلم وفضله، للإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، (دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- ١٩- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ).
- ٢٠- الحطة في ذكر الصحاح الستة، أبو الطيب محمد صديق خان القنوجي، (دار الكتب التعليمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- ٢١- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ).
- ٢٢- ذيل طبقات الحنابلة، للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب

- الحنبلي، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م).
- ٢٣- سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.).
- ٢٤- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- ٢٥- شذرات الذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، (دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- ٢٦- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام أحمد بن حجر العسقلاني، علق عليه محمد غياث الصباغ، (مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- ٢٧- الشمائل المحمدية، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، ومعه المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية، للشيخ إبراهيم بن محمد الباجوري، تحقيق: الشيخ محمد عوامة، (ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).
- ٢٨- صيد الخاطر، للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: حسن سويدان، (دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).
- ٢٩- طبقات الحنابلة، للإمام محمد بن محمد ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، (دار المعرفة، بيروت، د.ت.).

- ٣٠- علوم الحديث أصيلاً ومعاصراً، د. محمد أبو الليث الخيرآبادي، (دار الشاكر، سلانجور، ماليزيا، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).
- ٣١- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، (مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط١، ٢٠٠١م).
- ٣٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ).
- ٣٣- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).
- ٣٤- فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث للعراقي، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، (مكتبة السنة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).
- ٣٥- الفقيه والمتفقه، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، (دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ).
- ٣٦- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للشيخ عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ).
- ٣٧- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

- ٣٨- قواعد في علوم الحديث، للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، (مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).
- ٣٩- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).
- ٤٠- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م).
- ٤١- الكفاية في علم الرواية، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون تاريخ).
- ٤٢- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، (دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- ٤٣- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للإمام الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، (دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ).
- ٤٤- مختار الصحاح، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق محمود خاطر، (مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- ٤٥- معالم السنن، للإمام الخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد البستي، (المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ/١٩٣٢م).

- ٤٦- المعجم الوسيط، د. إبراهيم أنيس وآخرون، (مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).
- ٤٧- معجم علوم الحديث النبوي، د. عبد الرحمن بن إبراهيم الخميسي، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
- ٤٨- معرفة علوم الحديث، للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م).
- ٤٩- مفاتيح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، لأحمد بن مصطفى "طاش كبري زاده"، تحقيق كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، (دار الكتب الحديثة، مصر، د.ت).
- ٥٠- مناقب الشافعي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، (دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).
- ٥١- المنهاج الحديث في علوم الحديث، الأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، (دار التجديد للطباعة والنشر والترجمة، كوالامبور، ماليزيا، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).
- ٥٢- منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، (دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م).
- ٥٣- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، للإمام محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ).

- ٥٤- موطأ الإمام مالك، للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، (دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩١م).
- ٥٥- نصيحة أهل الحديث، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: عبد الكريم أحمد الوريكات، (مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ).
- ٥٦- النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، (مكتبة الرشد ناشرون، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م).
- ٥٧- النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، (عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- ٥٨- النكت على مقدمة ابن الصلاح، للإمام بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، (أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).
- ٥٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- ٦٠- الوجيز في ذكر المجاز والمجيز، لأبي طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، تحقيق: محمد خير البقاعي، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م).

٦١- اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، للشيخ زين الدين محمد
عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، (مكتبة الرشد،
الرياض، ط١، ١٩٩٩م).

